الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

المركز الجامعي بالوادي

معهد العلوم الاجتماعية والإنسانية **تخصص الفقه وأصوله**

قســـــــم العلوم الإسلامية

مذكرة مكملة لنيل شهادة الليسانس في العلوم الإسلامية

الآراء الفقهية لابن كثير من خلال تفسيره

مسائل النكاح والطلاق والعدة من سورة البقرة "أنموذجا"

إعداد الطالبـــــــــتين:

✍ **الـــزهرة رضواني**

✍ **هـــادية بريكـــي**

إشراف الأستـــــــــاذ:

✵ **عبد القادر مهاوات**

السنة الجامعية : 1432-1433هـ/2011-2012مـ

*** ملخص باللغة العربية:**

موضوع بحثنا الآراء الفقهية لابن كثير من خلال تفسيره، وخصصنا منه جزءا يسيرا وهو مسائل الأحوال الشخصية في سورة البقرة، وعرضناه في مقدمة ومبحثين وخاتمة، عالجنا فيه الآراء التي يميل إليها ابن كثير، ومقارنتها بالمذاهب الأربعة المشهورة، مع بيان أي المذاهب اتجه، حيث تكلمنا في المقدمة عن كل ممهدات الموضوع والمنهج الذي اتبعناه في دراستنا، أمّا المبحث الأول فبعنوان: التعريف بالفقه وابن كثير وتفسيره وسورة البقرة، فضمناه ما يتعلق بهذه التعاريف الأربعة، وبالنسبة للمبحث الثاني بعنوان آراء ابن كثير الفقهية في الأحوال الشخصية من خلال سورة البقرة، ضمناه مسائل الأحوال الشخصية التي استقرأناها من التفسير، وفصلنا بعضها في النكاح والطلاق والعدّة، أما بقية المسائل المنتقاة فألحقناها في جدول من غير تفصيل، فأما الخاتمة فتناولنا فيها جملة من النتائج والتوصيات.

وخلصنا في نهاية دراستنا إلى أن لابن كثير آراء فقهية، حيث يأخذ بالأصوب والأرجح وهذا ظهر لنا من خلال دراستنا للمسائل وتنوع اتجاهاته في الأخذ بالمذاهب.

*** ملخص باللغة الفرنسية:** *** Le résumé au français :**

Notre thème se base sur l'étude des opinions jurisprudentielles de Ibn Kathir à partir de son interprétation .Nous avons précisé une partie pour les problèmes des statuts personnels dans la sourate La vache (Bakara).Nous avons les présenté dans une introduction, deux sections et une conclusion. Dans lesquels nous avons traité les points de vue d'Ibn Kathir en les comparant avec les quatre doctrines bien connues, et en indiquant quelle doctrine il est suivi. Nous avons abordé dans la 1ère section les définitions de base de : la jurisprudence, Ibn Kathir, son interprétation et la sourate Bakara. La deuxième section qui s'intitule : les points de vue jurisprudentiels d'Ibn Kathir dans le statut personnel dans la sourate la vache. Dans laquelle nous avons cité ces questions en les éclaircissant dans le mariage, le divorce et la période d'attente. Et le reste des questions extraites, nous avons les mis dans un tableau sans détail. Dans la conclusion, nous avons abordé les résultats et des recommandations.

Nous avons conclu à la fin de notre étude qu'Ibn Kathir a des points de vue de la jurisprudence et qui prend la plus juste et la plus probable. Ce qui nous semble à travers notre étude de ces problèmes et la diversité de ses tendances dans les doctrines.

الإهداء

إلى من ساعدنا في الوصول إلى هذا المستوى الغاليين على قلوبنا رمز الوفاء

والدينا الأعزاء

إلى رمز الصدق والمحبة والوفاء إخواننا وأخواتنا الأحباء

إلى رمز الصداقة والصفاء صديقاتنا المخلصات

إلى كل من يعرفنا من قريب أو بعيد

إلى كافة طلبة العلوم الإسلامية عموما والفقه وأصوله خاصة .

شكر وعرفـان

استناداً لقوله ﷺ «لَا يَشْكُرِ اللهَ مَنْ لَا يَشْكُرِ النَّاسَ»[1]، فإننا نتقدم بفائق الشكر والتقدير وكامل معاني العرفان إلى :

-أستاذنا الفاضل . . .القيّـم بملاحظاته . . .السديد بنصائحه . . .الذي لم يدخر جهدا في إعانتنا

الأستاذ عبد القادر مهاوات

-الأستاذ والشيخ الفاضل . . .الكريـم بخلقه . . .المعطاء بأفكاره . . .السديد بنصحه

الدكتور عبد الكريـم بوغزالة

-الأستاذ المحدث . . . الذي مدّ لنا يد العون ووضع ثقته فينا بإعطائنا رسالته التي أنارت لنا الطريق

الدكتور يوسف عبد اللاوي

-الأستاذ الفاضل . . . صاحب الابتسامة الدائمة . . . والصدر الرحب

الأستاذ خويلدي أحمد

الأستاذ الكريـم . . .المعطاء . . . الناصح . . . المزكي لعلمه

الأستاذ غريسي محمد الصالح

الأستاذ . . .الأخ الفاضل . . . البعيد في المسافة . . . القريب بالنصيحة

الدكتور نبيل زياني

والشكر موصول إلى:

كل من كانت له يد في المساهمة في جلب هذا التخصص إلى المنطقة ، على رأسهم الشيخ الدكتور رشيد بوغزالة ، والأب الدكتور أبو بكر لشهب، والدكتور إبراهيم رحماني

✍ الزهرة*هادية

[1]- رواه أبو داود في سننه، كتاب الأدب، باب شكر المعروف، الحديث رقم: 4811، 102/5.

مقدمة

الحمد لله الذي أنزل الكتاب على عبده ولم يجعل له عوجاً، أحمده سبحانه أن هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لو لا أن هدانا الله، وصلى الله وبارك على محمد خاتم النبيين وأشرف المرسلين، أمّا بعد:

فإن كتاب الله العزيز قد حظي بالاهتمام الكبير من ذوي الهمم من العلماء، وذلك بتدبر معانيه وبيان أسراره، ومن هؤلاء الحافظ ابن كثير الذي وفقه المولى عز وجل لخدمة القرآن الكريم، فبذل كل جهده لتوضيح معانيه وتبسيط أحكامه، فألف كتابه –التفسير- الذي يعتبر من أحسن التفاسير بالمأثور؛ حيث سلك فيه أحسن طرق التفسير وذلك بتفسير القرآن بالقرآن، ثم بالسنة النبوية، ويليه آثار الصحابة والتابعين، بالرغم من أنّ كتابه هذا تفسير للقرآن؛ إلا أنه لم يخل من إيرا د المسائل الفقهية التي كانت مصادفة له أثناء تفسيره، والتي سنجعل منها موضوعا لبحثنا، وكنموذج لها رأينا أن يكون في مسائل الأحوال الشخصية في سورة البقرة، فكان البحث موسوما بـ: "الآراء الفقهية لابن كثير من خلال تفسيره: مسائل الأحوال الشخصية في سورة البقرة – أنموذجا-"

الإشكالية:

إلى أي مدى يمكن القول أن لابن كثير آراء فقهية من خلال تفسيره؟ وكيف أبدى فيها رأيه؟ هل من خلال الترجيح بين المذاهب؟ أو يبدي رأيا خاص مستقلاً به؟

دوافع البحث:

1- حُبنا للموضوع، ورغبتنا فيه؛ لأنه مقترح من طرف شيخنا الفاضل الذي يستحيل أن نرفض له طلبا الدكتور عبد الكريم بوغزالة.

2- حب التعامل مع القرآن الكريم، تفسيراً واستنباطاً للأحكام الفقهية.

3- الاطلاع على كتاب ابن كثير في التفسير، الذي لم يحصل لنا شرف التعامل معه من قبل.

أهداف البحث:

1- الرغبة في توضيح الشخصية الفقهية للإمام الحافظ ابن كثير لمن اعتقد أنه مفسر لا فقيه.

2- إثبات أنّ لابن كثير آراء فقهية، وعدم تعصبه لأي مذهب.

3- إثبات أن علم (ابن كثير) مطابق لمعنى اسمه فهو كاسمه كثير العلم.

الدراسات السابقة:

1- رسالة دكتوراه " منهج ابن كثير في نقد الرواة والمرويات من خلال تفسيره "، للدكتور يوسف عبد اللاوي، بحث نال به درجة دكتوراه العلوم في الكتاب والسنة، جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة- الجزائر، 2008م/2009م.

2 -كتاب" الإمام ابن كثير المفسر"، لمطر أحمد مسفر الزهراني، بحث نال به درجة الماجستير، 1402هـ.

3 - كتاب" منهج ابن كثير في التفسير"، لسليمان بن إبراهيم اللاحم.

هذه الدراسات التي تحصلنا عليها، وتمكنا من الإفادة منها، وليس فيها كما هو ملاحظ من عُني بابن كثير وتفسيره من الناحية الفقهية، فيأتي بحثنا ليسدّ شيئا من هذه الثغرة.

المنهج المتبع:

لقد اتبعنا في بحثنا هذا المنهج الآتي:

1 المنهج الوصفي التاريخي، وذلك من خلال وصف وترتيب المعلومات، والذي اتبعناه في المبحث الأول.

2 المنهج الاستقرائي التحليلي المقارن؛ وذلك باستقراء المسائل الفقهية في التفسير ثم مقارنتها بأقوال المذاهب، وخروجا برأي ابن كثير، والذي اتبعناه في المبحث الثاني.

منهجية البحث

1 عرض نص الآية المتعلق بالمسألة.

2 عرض أقوال الفقهاء في المسألة دون ذكر أدلتهم، والاكتفاء بالإحالة إلى مصادرهم، مع عدم ترتيب هذه المصادر حسب العصر الزمني لتأليفها.

3 إبراز رأي ابن كثير في المسألة، ومعرفة أي مذهب اتجه إليه، وذلك من خلال المصطلح الذي يستعمله فيدل على رأيه، أو بتحليل كلامه، واستنتاج رأيه.

4 تحديد مواضع الآيات القرآنية، وذلك بذكر اسم السورة رقم الآية في المتن معتمدين على المصحف الشريف بالرسم العثماني بطريقة المغاربة الذين يجعلون الفاء ذات نقطة من الأسفل، والقاف ذات نقطة من الأعلى، والنون المتطرّفة لا نقطة لها وبرواية ورش عن نافع.

5 تخريج الحديث النبوي عند أول موضع يرد فيه، فنذكر من رواه من الأئمة وفي أي مصنف، ثم نتبعه باسم الكتاب والباب ورقم الحديث، والجزء إن وجد والصفحة.

6 ترجمة الأعلام الواردة أسماؤهم في صلب الموضوع ترجمة موجزة معتمدين على كتب التراجم.

7 لم نترجم للصحابة والأئمة الأربعة.

8 -ضبط الآيات القرآنية والأحاديث النبوية بالشكل.

9 -عند توثيق المعلومة المعيّنة في الهامش نذكر اسم الكتاب ومؤلفه والجزء إن وجد ورقم الصفحة ورمزنا لهما برمز (ج/ص)، والمعلومات الكاملة للكتاب نرجئها إلى قائمة المصادر والمراجع، مع إضافة التحقيق الذي نرمز له بـ: (ت)، والطبعة إن وجدت بـ: (ط)، وإن لم توجد بـ: (دط)، مع ذكر مكـان النشر، وإن لـم يوجد فنرمز لـه بـ: (د.م.ن) ، ثم ذكر تاريخ النشر بالميلادي والهجري ونرمز لهما على التوالي بـ: (م) و(هـ)، وإن لم يوجد التاريخ فنرمز بـ: (دت).

خطة البحث:

قسمنا بحثنا هذا إلى مقدمة ومبحثين وخاتمة وتفصيل ذلك كالآتي:

- **المقدمة:** وعرضنا فيها إشكالية البحث، ودوافعه، وأهدافه، والدراسات السابقة للموضوع، والمنهج المتبع، ومنهجية البحث،والخطة ، وأهم الصعوبات.

- **المبحث الأول** : فخصصناه للدراسة النظرية، فكان بعنوان التعريف بالفقه وابن كثير وتفسيره وسورة البقرة، وقسمناه إلى أربعة مطالب:

المطلب الأول: التعريف بالفقه.

المطلب الثاني: التعريف بابن كثير.

المطلب الثالث: التعريف بتفسيره.

المطلب الرابع: التعريف بسورة البقرة.

- **المبحث الثاني:** الذي كان بعنوان: آراء ابن كثير الفقهية في مسائل النكاح والطلاق والعدة من خلال سورة البقرة، ولقد قمنا فيه بدراسة مجموعة من المسائل، حيث وزعناها إلى أربعة مطالب:

المطلب الأول: مسائل في النكاح.

المطلب الثاني: مسائل في الطلاق.

المطلب الثالث: مسائل في العدة.

المطلب الرابع: المسائل المنتقاة.

الخاتمة: وقد ضمناها مجموعة من النتائج المتوصل إليها من خلال البحث والتوصيات التي نرى أنها مهمّة في الزيادة في خدمة الموضوع.

وذيّلنا البحث بمجموعة من الفهارس العلمية المتمثلة في: فهرس الآيات القرآنية والأحاديث النبوية، وفهرس الأعلام، وفهرس المصادر والمراجع، ثم فهرس المحتويات.

الصعوبات:

لعل من أبرز الصعوبات التي واجهتنا:

- عدم الحصول على كتب تناولت الموضوع بشكل مباشر.
- ضيق الوقت ومحدودية الزمن المعطى لإنجاز المذكرة.

وبالرغم من هذه الصعوبات فقد تمكنّا من إنجاز بحثنا بالشكل المعروض للمناقشة وهو جهد بشري فيه من النقص ما فيه، ولذلك نرجوا من كل من يقرأه خاصة من أساتذتنا المناقشين أن يفيدونا بما يكمله.

وأخيرا نقدم شكرنا وباعتزاز إلى كل القائمين على المركز الجامعي بالوادي، الذين هيأوا لنا فرصة الدراسة في قسمهم الفتي، وخصوصا إلى رئيس القسم الدكتور رشيد بوغزالة.

المبحث الأول

التعريف بالفقه وابن كثير وتفسيره وسورة البقرة

وهو في أربعة مطالب:

-**المطلب الأول:** التعريف بالفقه.

-**المطلب الثاني:** التعريف بابن كثير.

-**المطلب الثالث:** التعريف بتفسيره.

-**المطلب الرابع:** التعريف بسورة البقرة.

المطلب الأول: التعريف بالفقه

الفرع الأول: الفقه لغة واصطلاحا

1-الفقه لغة: العلم بالشيء والفهم له، وقيل مطلق الفهم[1].

2- الفقه اصطلاحا: معرفة الأحكام الشرعية العملية المكتسبة من أدلتها التفصيلية[2].

2-1- شرح التعريف:

* فلفظ(المعرفة): يشمل العلم والظن، وذلك أن الأحكام الشرعية إما يقينية وإما ظنية[3].

* (الأحكام الشرعية): هي الأحكام المتلقاة من الشرع كالوجوب والتحريم، فخرج به الأحكام العقلية والعادية[4].

* والمراد بقولنا (العملية): ما لا يتعلق بالاعتقاد كالصلاة والزكاة[5].

* (المكتسبة): أي المستفادة من الأدلة التفصيلية، عن طريق النظر والاستدلال[6].

* (ومن أدلتها التفصيلية): أي أدلة الفقه المقرونة بمسائل الفقه، وخرج علم أصول الفقه؛لأنه يبحث في أدلة الفقه الإجمالية[7].

الفرع الثاني: أقسام الفقه

إن العلماء يقسمون الفقه إلى أربعة أقسام، وهذا التقسيم اعتمد في جل كتب الفقه،وتلك الأقسام مرتبة في جميع الكتب الفقهية كالآتي: العبادات، المعاملات، الأنكحة العقوبات[8].

1- العبادات: هي اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأفعال كالطهارة والصلاة والزكاة والصوم والحج، وكل ما يتفرع عن واحد منها من أفعال[9].

---

[1]- ينظر: القاموس المحيط، الفيروز آبادي، مادة: فقه، ص: 1250، ولسان العرب، ابن منظور، مادة: فقه، (3450/38).
[2]- التأسيس في أصول الفقه، محمد سلامة، ص: 14.
[3]- المرجع نفسه، ص: 14.
[4]- الأصول في علم الأصول، ابن العثيمين، ص: 5.
[5]- المرجع نفسه، ص: 5.
[6]- التأسيس في أصول الفقه، محمد سلامة، ص: 15.
[7]- ينظر: المرجع نفسه، ص:15، الأصول في علم الأصول، ابن العثيمين، ص: 5.
[8]- لم يعتمد وهبة الزحيلي في كتابه هذا التقسيم بل ذكر الأقسام الأربعة المذكورة وأضاف إليها الخصومات والسير والأحكام السلطانية أو الأخلاقية. ينظر: الفقه الإسلامي وأدلته من الجزء الأول إلى الجزء الأخير فإنه يبسطها بالتفصيل.
[9]- ينظر: التلقين في الفقه المالكي، القاضي عبد الوهاب، ص: 37 والفقه الإسلامي وأدلته، وهبة الزحيلي، (81/1).

2- المعاملات: هي كل ما تدعو إليه طبيعة المجتمع الإنساني المدنية من بيع وشراء والعقود التجارية وغيرها[1].

3- الأنكحة (الأحوال الشخصية): ويراد بها الأحكام التي تتعلق بالأسرة، بدءا بالزواج وانتهاء بتصفية التركات[2].

4- العقوبات: هي كل ما يتعلق بالجناة وزجرهم ومنعهم من الإقدام على ما أقدموا عليه، والعقوبات شرعاً تتمثل في الحدود والقصاص والتعازير[3].

الفرع الثالث: مكانة الفقه

إن الفقه الإسلامي جامعة ورابطة الأمة الإسلامية، وهو حياتها، وتدوم ما دام وتنعدم ما انعدم، وهو جزء لا يتجزأ من تاريخ حياة الأمة الإسلامية في أقطار المعمورة وهو مفخرة من مفاخرها العظيمة[4].

فالفقه يعرف المسلم حكم الله تعالى في جميع تصرفاته في كل مجالات الحياة؛ فهو يوقفه على أحكام الشعائر التعبدية وطرق القيام بها، كما يوقفه على التشريعات المنظمة لسائر سلوكه العملي في الحياة، كأحكام الحرام والحلال في الأطعمة والأشربة واللباس وأحكام النكاح وتوابعه، وأحكام السلم والحرب إلى غير ذلك[5].

*** ومن خصائصه:**

- لم يكن مثله لأي أمة من الأمم السالفة، ولم ينزل مثله على نبي من الأنبياء.
- هو فقه عام مبين لحقوق المجتمع الإسلامي، وبصفة عامة المجتمع البشري وبه يكتمل النظام العالمي.
- إن الفقه يبيّن العلاقة بين العبد وربه من صلاة وصوم وزكاة وحج ونظافة الأبدان كالغسل من الجنابة أو الجمعة[6] ، يتلقاها بالتشريع من حين الولادة إلى أن يوصله إلى حده

---

[1]- ينظر: البيان في المذهب الشافعي، ابن سالم العمراني، (23/1).
[2]- ينظر: الفقه الإسلامي وأدلته، وهبة الزحيلي، (6/7).
[3]- ينظر: الجريمة والعقوبة، محمد أبو زهرة، ص: 7.
[4]- الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، الثعالبي، (7/1).
[5]- الفقه المالكي وأدلته، الحبيب بن طاهر، (5/1).
[6]- ينظر: الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، الثعالبي، (7/1).

فهو مناط سعادته في الدنيا والآخرة؛ لذا وجب أن يكون العلم الذي يشترك في معرفته جميع الأمة بعلمائها وعوامها [1]، قال رسول الله ﷺ: « مَنْ يُرِدِ اللهُ بهِ خَيْراً يَفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ»[2].

المطلب الثاني: التعريف بابن كثير

الفرع الأول: نسبه وأشهر شيوخه وتلاميذه

1- مولده ونسبه: إسماعيل بن عمر بن كثير بن ضوء بن كثير بن درع البصروي الدمشقي الشافعي، المعروف بابن كثير، عماد الدين أبو الفداء، محدث، مؤرخ، مفسر فقيه[3]، ولد في قرية صغيرة من قرى مدينة بصرى من أرض حوران في بلاد الشام اسمها "مجدل" وذلك سنة سبعمائة من الهجرة لما كان أبوه خطيباً بها[4]، ولما بلغ السابعة من عمره توفي والده فتحولت أسرته إلى دمشق، ونزلت في الدار المجاورة للمدرسة النوريّة[5].

2- شيوخه: أخذ ابن كثير العلم من جملة من المشايخ والعلماء الأعلام، ولعل من أبرزهم: برهان الدين الفزاري[6] الذي أخذ عنه الفقه، وقرأ الأصول على الأصبهاني [7] وقرأ وقرأ على المزي[8] "تهذيب الكمال". واتبع شيخ الإسلام ابن تيمية[9] في كثير من آرائه وسمع وسمع من ابن شحنة[10]، وغيرهم[11].

---

[1]- ينظر: الفقه المالكي وأدلته، الحبيب بن طاهر، (5/1).

[2]- رواه البخاري في صحيحه، كتاب فرض الخمس، باب قوله تعالى: ﴿ فَأَنَّ لِلهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ﴾، الحديث رقم: 3116، ص: 596.

[3]- ينظر: شذرات الذهب، ابن العماد، (67/1)، والدرر الكامنة، ابن حجر العسقلاني، (373/1)، والبدر الطالع، الشوكاني، (120/1).

[5]- ينظر: شذرات الذهب، ابن العماد، (67/1).

[5]- ينظر: المصدر نفسه، (67/1).

[6]- برهان الدين إبراهيم بن شيخ الشافعية تاج الدين عبد الرحمان بن إبراهيم بن سباغ الفزاري المصري الأصل الشافعي،صنف "التعليقة على التنبيه"، وله مصنفات أخرى، توفي سنة 927هـ. ينظر: شذرات الذهب، ابن العماد، (154/1).

[7]- شمس الدين أبو الثناء محمود علي الشافعي الأصبهاني، صنف "تفسير كبيرا"و"شرح كافية ابن الحاجب"، توفي سنة 749هـ، ودفن بالغرافة. ينظر: شذرات الذهب، ابن العماد، (281/8).

[8]- جمال الدين أبو الحجاج يوسف عبد الرحمان، المعروف بالمزي الشافعي، من مصنفاته "الأطراف"وغيرها، توفي سنة 742هـ. ينظر: شذرات الذهب، ابن العماد، (236/8،238).

[9]- تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن تيمية، عني بالحديث وكتب السنة، توفي سنة 728هـ. ينظر: شذرات الذهب، ابن العماد، (142/8،143)

[10]- شهاب الدين أحمد بن أبي طالب بن نعمة بن حسن الصالحي الحجار بن شحنة، انفرد بالرواية عن الحسن الزبيدي وبيّن سماعه للصحيح، توفي سنة 730هـ. ينظر: شذرات الذهب، ابن العماد،(281/1).

[11]- ينظر: المختار المصون، محمد بن حسين بن عقيل موسى، ص: 68-69، ومعجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، (373/1).

3- تلاميذه : درّس ابن كثير في مدارس ومساجد كثر، فأفاد من علمه الكثيرون وتخرجوا عليه، ومن أبرزهم [1]: شهاب الدين بن حجي [2] الذي قال عنه: "وما أعرف أني اجتمعت به على كثرة ترددي إليه، إلا وأفدت منه" [3]، ومنهم أيضا: السيلاوي[4]وأبو المحاسن المحاسن الحسيني[5]، وغيرهم.

الفرع الثاني: عقيدته ومكانته العلمية

1- عقيدة ابن كثير : المعروف عن ابن كثير عقيدته السلفية واتّصافه بالدعوة إلى الاعتقاد الصحيح الذي كان عليه سلف الأمة، وله في هذا المجال رسالة قيّمة سماها "العقائد" بيّن فيها عقيدته، قال فيها: "فإذا نطق الكتاب العزيز ووردت الأخبار الصحيحة بإثبات السمع، والبصر، والعين، والوجه، والعلم، والقوة...، وجب اعتقاد حقيقة ذلك من غير تشبيه بشيء من ذلك بصفات المربوبين المخلوقين"[6].

2- مكانة ابن كثير العلمية: تكمن مكانته العلمية في طلبه للعلم، وثناء العلماء عليه من خلال تصانيفه. وقيل عنه: " الإمام المفتي المحدث البارع فقيه متقن، محدّث متقن مفسر نقال"[7]، اشتغل بمطالعة المتون ورجاله فسمع "الموطأ" و"الجامع الصحيح" وغيرهما[8].

وقيل عنه أيضا: "إنه كان كثير الاستحضار، حسن المفاكهة، سارت تصانيفه في البلاد في حياته، وانتفع بها الناس بعد وفاته[9].

الفرع الثالث: وفاته وأهم آثاره

1- وفاة ابن كثير: عاش ابن كثير حياة حافلة، تعلّم وعلّم، وصنّف حتى آخر حياته فقدَ بصره وهو يؤلف "جامع المسانيد" فلم يكمله، وفيه قال: "لازلت أكتب فيه في الليل

---

[1]- ينظر: البداية والنهاية، ابن كثير، (24/1).

[2]- شهاب الدين أبو العباس أحمد بن علاء الدين حجي بن موسى بن أحمد الحسباني الدمشقي الشافعي، الحافظ مؤرخ الإسلام، كتب "ذيلا" على "تاريخ ابن كثير" وغيره، توفي سنة 826هـ. ينظر: شذرات الذهب، ابن العماد، (173/9-175).

[3]- طبقات الشافعية، ابن القاضي شهبة، (115/3).

[4]- شهاب الدين أحمد بن محمد بن محمد بن أحمد الحريري الدمشقي المعروف بالسيلاوي الشافعي، سمع من ابن رافع وابن كثير، وتفقه على علاء الدين ابن حجي، وتوفي سنة 823هـ. ينظر: شذرات الذهب، ابن العماد، (149/9).

[5]- محمد بن ناصر، شمس الدين أبو المحاسن، من مؤلفاته "اختصار الأطراف للمزي" وغيرها، توفي سنة 765هـ. ينظر: طبقات الشافعية، ابن القاضي شهبة، (174/3-176).

[6]- ينظر: الموسوعة الميسرة، الحسن الزبيدي وآخرون، ص: 512.

[7]- ينظر: المختار المصون، محمد بن الحسين بن عقيل موسى، (69/1)، والدرر الكامنة، ابن حجر العسقلاني، (374/1)، وطبقات الشافعية، ابن القاضي شهبة، (115/3).

[8]- شذرات الذهب، ابن العماد، (68/1).

[9]- ينظر: الدرر الكامنة، ابن حجر العسقلاني، (374/1)، والذيل التام على دول الإسلام، الذهبي، (259/1).

والسراج ينوص[1] حتى ذهب بصري معه". وقد بارك الله تعالى في عمره [2]، إلى أن توفي في شعبان سنة أربع وسبعين وسبعمائة، ودفن بمقبرة الصوفية عند شيخه ابن تيمية[3].

ولما مات رثاه بعض طلبته بقولهم:

لفقدك طلاب العلوم تأسفوا * وجادوا بدمع لا يبيد غزير**

ولو مزجوا ماء المدامع بالدما * لكان قليلا فيك يا ابن كثير[4]**

2- أهم آثار ابن كثير: خلف ابن كثير تصانيف كثيرة مفيدة، ومن أهمها وأشهرها:

1- تفسير القرآن العظيم: وهو مشهور، مبسوط في مجلدات، وقد جمع فيه فأوعب، ونقل المذاهب والأخبار والآثار وتكلم بأحسن الكلام وأنفسها، قيل: "إنه من أحسن التفاسير إن لم يكن أحسنها[5]، ويقصد به تفسير القرآن العظيم الذي هو موضوع دراستنا.

2- البداية والنهاية: وهو كتاب مبسوط في عشر مجلدات، اعتمد فيه على النص من الكتاب والسنة... ، وميّز بين الصحيح والسقيم من الأحاديث، والخبرالإسرائيلي وغيره، ورتب فيه حوادث ما بعد الهجرة إلى آخر عصره[6].

3- الاجتهاد في طلب الجهاد.

4- جامع المسانيد: مبسوط في ثماني مجلدات.

5- اختصارالسيرة النبوية: طبع باسم "الفصول في اختصار سيرة الرسول" .

6- التكميل في معرفة الثقات والضعفاء والمجاهيل: خمس مجلدات في رجال الحديث[7]. وغيرها من التصانيف.

المطلب الثالث: التعريف بتفسير ابن كثير

الفرع الأول: لمحة عن تفسير ابن كثير

يعد تفسير الحافظ ابن كثير من أكثر التفاسير انتشارا في عصرنا الحالي، عند الخاصة والعامة[8]، فهو يصنف في المرتبة الثانية بعد تفسير "ابن جرير الطبري[1"2]، ويتميز

---

[1] بمعن \هب وتحرك، ينظر: لسان العرب، ابن منظور، مادة: نوص، ص: 4576.

[2]- ينظر:البداية والنهاية، ابن كثير، (33/1).

[3]- ينظر: طبقات الشافعية، ابن القاضي شهبة، (115/3)، وشذرات الذهب، ابن العماد، (68/1).

[4]- ينظر: البداية والنهاية، ابن كثير، (34/1).

[7]- ينظر: البدر الطالع، الشوكاني، (103/1).

[6]- ينظر: كشف الظنون، حاجي خليفة، (228/1).

[7]- ينظر: الأعلام، الزركلي، (320/1).

[8]- ينظر: علوم القرآن من خلال مقدمات التفاسير، محمد صفا، (36/1).

ويتميز تفسيره بسلامة المنهج ووضوح الطريقة وجزالة العبارة [3]، فهو لا بالطويل الصعب القراءة ولا بالقصير القليل الفائدة، وإنما بينهما[4].

واعتمد فيه مؤلفه على الرواية عن مفسري السلف [5]، والجمع بين الرأي والمأثور متأثرا بالإمام ابن جرير الطبري تأثرا كبيرا، بالرغم من أنه اختار منهجا مغايرا له[6].

ولقد اختار الحافظ ابن كثير لنفسه أصح طرق التفسير التي أقرّها في مقدمته [7]، ونبّه على كثير من المنكرات والإسرائيليات، وبيّن موقفه المتشدد في ذلك[8].

ويعتبر تفسيره معلماً ومرشداً للطلاب في الدراسات الإسلامية[9]، وخاصة المتخصصين في الحديث؛ لأنه يعرّف الأحاديث ويذكر أسانيدها وينقدها، ويبيّن الصحيح منها والضعيف، ونظرا لهذه الأهمية لقي اهتماما من طرف الأكاديميين في الجامعات[10].

وقد طبع هذا التفسير في أربعة مجلدات كبار، ابتدأ بمقدمة طويلة تعرض فيها للأمور المتعلقة بالقرآن وعلومه[11].

الفرع الثاني: منهج ابن كثير في تفسيره

اختار ابن كثير لنفسه منهجا لتفسير القرآن الكريم، اعتمد فيه على التفسير بالمأثور، ويشمل ما جاء في القرآن نفسه من التبيان والتفصيل لبعض آياته، وما نقل عن الرسول ﷺ وعن الصحابة ﷺ وعن التابعين[12]، وسار في منهجه على:

---

[1]- محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الطبري الإمام أبو جعفر، جمع من العلوم ما لم يشاركه فيه أحد من أهل عصره، له عدة مصنفات: "تهذيب الآثار" و"تاريخ الأمم"، توفي سنة 310هـ. ينظر: البداية والنهاية، ابن كثير، (14/846-850).

[2]- ينظر: بحوث في أصول التفسير ومناهجه، فهد الرومي، ص: 150.

[3]- ينظر: علوم القرآن من خلال مقدمات التفاسير، محمد صفا، (1/36).

[4]- ينظر: مناهج المفسرين، مساعد مسلم آل جعفر، ص: 59.

[5]- ينظر: التفسير والمفسرون، الذهبي، (1/174).

[6]- ينظر: علوم القرآن من خلال مقدمات التفاسير، محمد صفا، (1/37).

[7]- ينظر: تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، (1/12).

[8]- ينظر: الإسرائيليا ت والموضوعات في كتب التفسير، القاضي أبو شهبة، ص: 129، والإسرائيليات وأثرها، رمزي نعناعة، ص: 233.

[9]- ينظر: الإسرائيليات وأثرها،رمزي نعناعة، ص:323.

[10]- ينظر: مناهج المفسرين، مساعد مسلم آل جعفر، ص: 60،والتفسير والمفسرون، محمد حسين الذهبي، (1/175).

[11]- ينظر: علوم القرآن من خلال مقدمات التفاسير، محمد صفا، (1/38).

[12]- ينظر: منهج ابن كثير في التفسير، سليمان بن إبراهيم اللاحم، ص: 181.

1- تفسير القرآن بالقرآن: في هذا الصدد يقول ابن كثير: "أنّ أصح الطرق في ذلك أن يفسر القرآن بالقرآن؛ فما أجمل في مكان فإنه قد بسط في موضع آخر"[1].

فهو يمتاز في طريقته هذه بأنه يذكر الآية ثم يفسرها بعبارة سهلة وموجزة، وإن أمكن توضيح الآية بآية أخرى ذكرها[2].

* ومثال ذلك: قوله تعالى :﴿ فَتَلَقَّىٰٓ ءَادَمُ مِن رَّبِّهِۦ كَلِمَٰتٍ فَتَابَ عَلَيْهِۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴾ [البقرة:37]، ففسرها بكلمات بقوله تعالى :﴿ قَالا رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴾ [الأعراف:23][3].

2- تفسير القرآن بالسنة النبوية: في هذ ا يقول الإمام الحافظ ابن كثير في مقدمة تفسيره: "فإن أعياك ذلك فعليك بالسنة؛ فإنها شارحة للقرآن وموضحة له"[4].

وقد أبدع الحافظ ابن كثير في تفسير القرآن بالسنة من خلال جمع النصوص النبوية وحشدها في تفسير معظم آيات القرآن الكريم.

كما أثبت قدرته الفائقة في تتبع كثير من الأحاديث بالنقد لأسانيدها ومتونها، هذا ما جعل تفسيره محل الصدارة بين التفاسير الأثرية[5].

* ومثال ذلك في قوله تعالى :﴿ وَأَنفِقُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلاَ تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾ [البقرة:195].

فكانت التهلكة في الإقامة في الأهل والمال وترك الجهاد [6]، ثم ساق حديث ونصّه كالآتي:

عَنْ أَسْلَمَ أبي عِمْرَانَ قالَ: «غَزَوْنَا مَنَ المَدِينَة نُرِيدُ القسْطنطِنِيَّة وَعَلى الجَمَاعَةِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِد بْنِ الوَلِيد وَالرُّومُ مُلْصِقو ظُهُورِهِم بحَائِطِ المَدِينَة فَحَمَلَ رَجُلٌ عَلى العَدّوِّ فقالَ النَّاسُ مَهَ مَهْ لا إلهِ إلا اللهُ يُلْقِي بيَدَيْهِ إلى التهْلُكةِ. فقالَ أَبُو أَيُّوبَ إنَّمَا نَزَلَت هَذِهِ الآيَة فِينَا مَعْشَرَ الأنصَارِ لَمَّا نَصَرَ الله نَبيَّهُ وَأَظْهَرَ الإسَلامَ قُلْنَا هَلُمَّ نُقيمُ فِي أَمْوَالِنَا وَنُصْلِحُهَا

---

[1]- ينظر: تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، (12/1).
[2]- ينظر: الإمام ابن كثير المفسر، مطر أحمد الزهراني، ص: 213.
[3]- ينظر: تفسير القرآن العظيم،ابن كثير، (103/1).
[4]- ينظر: المصدر نفسه، (12/1).
[5]- ينظر: منهج الحافظ ابن كثير في نقد الرواة والمرويات، يوسف عبد اللاوي،(74/1).
[6]- ينظر: تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، (270/1).

فأنزَلَ اللهُ تعَالى: ﴿ وَأَنفِقُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلاَ تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾ [البقرة:195]. فالالقاء بالأيْدِي إلى التّهْلكةِ أنْ تقِيمَ فِي أمْوَالِنا ونُصْلِحَهَا وَنَدَعَ الجهَادَ قالَ أبُو عِمْرَانْ فلَمْ يَزَلْ أبُو أيُّوبَ يُجَاهِدُ فِي سَبيلِ اللهِ حتّى دُفِنَ بالقُسْطُنْطِنِيَّةِ»[1].

3- تفسير القرآن بأقوال الصحابة: قال ابن كثير: "حينئذ إذا لم تجد التفسير في القرآن ولا في السنة رجعنا في ذلك إلى أقوال الصحابة؛ فإنهم أدرى بذلك، لِما شاهدوا من القرائن والأحوال التي اختصوا بها ، وما لهم من الفهم التام والعلم الصحيح والعمل الصالح ولا سيّما علماءهم وكبراءهم، كالأئمة الأربعة والخلفاء الراشدين والأئمة المهتدين، وعبد الله بن مسعودﷺ"[2].

ولقد كان تفسيره مرجعا لبسط أقوال الصحابةﷺ في القرآن، وعلى وجه الخصوص أقوال ترجمان القرآن عبد الله بن عباس ﷺ؛ فهي منتشرة في التفسير[3].

* ومثاله ما نقل عنه عند قوله تعالى:﴿ فَاقِعٌ لَّوْنُهَا تَسُرُّ ٱلنَّٰظِرِينَ ﴾[البقرة: 69] أي شديدة الصفرة تكاد من صفرتها تبيض[4].

4- تفسير القرآن بأقوال التابعين: يقول ابن كثير في مقدمته: "إذا لم تجد التفسير في القرآن ولا في السنة ولا وجدته عن الصحابة، فقد رجع الكثير من الأئمة في ذلك إلى أقوال التابعين...وتابعيهم ومن بعدهم فنذكر أقوالهم في الآية فيقع في عباراتهم تباين في الألفاظ يحسبها من لا علم عنده اختلافا فيحكيها أقوالا، وليس كذلك"[5].

---

[1]- رواه أبو داود في سننه،كتاب الجهاد، باب في قوله :﴿ وَلاَ تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ ﴾، الحديث رقم: 2512، ص:285 .

[2]- ينظر: تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، (12/1).

[3]- ينظر: منهج الحافظ ابن كثير في نقد الرواة والمرويات، يوسف عبد اللاوي، (74/1).

[4]- ينظر: تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، (122/1).

[5]- ينظر: المصدر نفسه، (12/1).

* ومن أمثلة ما نقله الإمام عن مجاهد عند تفسيره لقوله تعالى :﴿ ٱذْكُرُواْ نِعْمَتِيَ ٱلَّتِيٓ أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ ﴾[البقرة:47]. قال مجاهد: "نعم الله التي أنعم بها عليكم فيما سمي وفيما سوى ذلك أن فجر لهم الحجر، وأنزل عليهم المن والسلوى، ونجّاهم من عبودية آل فرعون"[1].

5- موقفه من الإسرائيليا ت: لقد بيّن ابن كثير منهجه في الحكم على الأحاديث الإسرائيليةِ حيث قال:"... ولكن هذه الأحاديث الإسرائيليةِ تذكر للاستشهاد لا للاعتقاد..." ثم قسمها إلى ثلاثة أصناف:

1- ما علمنا صحته بأيدينا مما يشهد له بالصدق، فذلك صحيح.

2- ما علمنا كذبه مما عندنا مما يخالفه.

3- ما هو مسكوت عنه لا من هذا القبيل ولا من هذا القبيل، فلا نؤمن به ولا نكذبه ويجوز حكايته لما تقدم، وغالب ذلك مما لا فائدة فيه تعود إلى أمر ديني"[2].

* ومثال ذلك عند تفسيره لقوله تعالى :﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأمُرُكُمۡ أَن تَذۡبَحُواْ بَقَرَةٗ ﴾ [البقرة:67] فإنه يقص القصة الطويلة العجيبة، وبعد تمامه يصرح لنا بقوله: "وهذه السياقات فيها اختلاف الظاهر، أنها مأخوذة من كتب بني إسرائيل، وهي مما يجوز نقلها ولكن لا تصدق ولا تكذب؛ فلهذا لا يعتمد عليها إلا ما وافق الحق عندنا، والله أعلم"[3].

الفرع الثالث: مصادر ابن كثير في تفسيره

لقد اختلف الذين كتبوا عن تفسيرالحافظ ابن كثير في عدد المصادر التي اعتمد عليها، فقيل إنها نيف وستون ومائة مصدرا من كتب العلوم الإسلامية والعربية [4]، وقال الدكتور يوسف عبد اللاوي[5] إنه أحصى186 من موارده، بعد مرور ه بكامل التفسير وهذه الموارد

[1]- ينظر: المصدر نفسه، (105/1).
[2]- ينظر: المصدر نفسه، (13/1).
[3]- ينظر: المصدر السابق، (135/1).
[4]- ينظر: الإمام ابن كثير المفسر، الزهراني، ص: 112.
[5]- يوسف بن عبد الرحمان عبد اللاوي من مواليد 1969م بوادي سوف، تحصل على الدكتوراه في علوم الحديث بجامعة الأمير عبد القادر بقسنطينة سنة 2009م، اشتغل إماما ومدرسا في كل من سطيف وقسنطينة والوادي. أخذ هذا في: لقاء شخصي معه، يوم الثلاثاء 08ماي2012م، على الساعة:11:30، بجامعة الوادي.

التي نص عليها بالاسم[1] ، وسنذكر بعضاً من هذه المصادر على سبيل التمثيل لا على سبيل الحصر منها اعتماده على مجموعة كبيرة من كتب التفسير منها:

1- تفسير ابن جرير الطبري "جامع البيان في تأويل القرآن"[2].

2- تفسير[3] "ابن أبي حاتم"[4].

أما كتب الحديث فهي كثيرة جدا، ونذكر أصحها: صحيحي البخاري [5] ومسلم[6] والكتب والكتب الأخرى في مجالات العلوم الإسلامية نذكر منها:

1 - كتابي الإملاء والأم[7] للإمام الشافعي.

2- كتاب الإشراف[8] لأبي المظفر يحيى بن محمد بن هبيرة[9].

2 - كتاب السر المكتوم في مخاطبة الشمس والنجوم[10] لأبي عبد الله الرازي[11].

4- كتاب المحلى[12] لابن حزم[13].

5- كتاب السير[14] لمحمد بن إسحاق بن يسار[15].

6- كتاب الناسخ والمنسوخ[16] لأبي عبيد القاسم بن سلام.[1]

---

[1]- ينظر: منهج الحافظ ابن كثير في نقد الرواة والمرويات، يوسف عبد اللاوي، (79/1).

[2]- اعتمد الحافظ عليه بالدرجة الأولى،وأنه لا تكاد تخلو صفحة عن ذكر ابن جرير وتفسيره.

[3]- ينظر كنموذج، تفسير القرآن العظيم ابن كثير، (169/1-338).

[4]- أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم بن إدريس الرازي، له عدة مصنفات منها "الجرح والتعديل"، توفي في محرم سنة 327هـ بالري، وله بضع وثمانون سنة. ينظر: سير أعلام النبلاء، الذهبي، (263/13-268).

[5]- محمد بن إبراهيم بن المغيرة بن بَرْدِزْبَة، صاحب الجامع الصحيح، توفي سنة 269هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء، الذهبي، (391/12-466).

[6]- أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم بن ورد النيسابوري، صاحب الصحيح، توفي 261هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء، الذهبي، (557/12-580).

[7]- ينظر كنموذج، تفسير، القرآن العظيم، ابن كثير، (26/1).

[8]- ينظر كنموذج، المصدر نفسه، (178/1).

[9]- الوزير ابن هبيرة، يحيى بن محمد بن هبيرة، أبو المظفر، له عدة مصنفات منها"الإيضاح" و"الإفصاح"، توفي سنة 560هـ، وعمره 61 سنة. ينظر: البداية والنهاية، ابن كثير، (415/16-416).

[10]- ينظر كنموذج: تفسير، ابن كثير، (75/1).

[11]- محمد بن عمر بن الحسين بن علي القرشي، التيمي البكريّ، الإمام أبو عبد الله أبو المعالي المعروف بالفخر الرازي، له عدة مصنفات منها"المحصول"، توفي سنة 606هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء، الذهبي،(11/14).

[5]- ينظر كنموذج، تفسير، ابن كثير، (255/1).

[13]- ابن حزم الظاهري، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري، له عدة مصنفات منها "حجة الوداع"و"جمهرة الأنساب". ينظر: سير أعلام النبلاء، الذهبي، (198/20-203).

[14]- ينظر كنموذج، تفسير، ابن كثير، (298/1).

[15]- محمد بن إسحاق بن يسار، "صاحب السير"التي جمعها فجعلها علما يهتدى به، توفي سنة 151هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء، الذهبي، (424/13).

[16]- ينظر كنموذج، تفسير، ابن كثير، (189/1).

7- الجرح والتعديل[2] لابن أبي حاتم.

8- مشكل الحديث[3] لأبي جعفر الطحاوي[4].

المطلب الرابع: التعريف بسورة البقرة

الفرع الأول: لمحة عن السورة

سورة البقرة مدنية كلها، إلا قوله تعالى :﴿ وَلاَ تَجْعَلُواْ ٱللَّهَ عُرْضَةً لِّأَيْمَـٰنِكُمْ أَن تَبَرُّواْ وَتَتَّقُواْ وَتُصْلِحُواْ بَيْنَ ٱلنَّاسِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾[البقرة:224].

فإنها آخر آية نزلت من السماء نزلت يوم النحر في حجة الوداع بمنى، وآيات الربا أيضا آخر ما نزل من القرآن[5]، ونزلت بعد المطففين بمدن شتى[6].

إن سورة البقرة بدأت ببيان محل الهداية والوسيلة إليه، وهو الأمر الذ ي ختمت به السورة التي قبلها لكنه يتساءل عن الحكمة التي ابتدأت بها سورة البقرة واختتمت بها سورة الفاتحة، أي لماذا اختتمت الفاتحة بأحرف ظاهرة محكمة بعكس سورة البقرة ابتدأت بأحرف متقطعة بعيدة التأويل؟[7].

فالجواب عند الإمام السيوطي [8]، حيث قال: "الحكمة من أن الفاتحة اختتمت بأحرف ظاهرة محكمة يسهل على أي كان فهمها بخلاف البقرة، حتى يعلم مراتب العقلاء والحكماء، وليعجزهم بذلك، وليعتبروا وليتدبروا آياته" [9]، وسورة البقرة أطول سورة في القرآن، واشتملت على أطول آية في ه وحُكمت في ذلك أنها فصّلت فيها الأحكام وضُربت الأمثال، وأقيمت الحجج، إذ لم تشتمل سورة على ما اشتملت عليه.

الفرع الثاني: أسماء سورة البقرة

---

[1]- أبو عبيد القاسم بن سلامة البغدادي، أحد أئمة اللغة والفقه والحديث والقرآن والأخبار، وأيام الناس، له عدة مصنفات منها "فضائل القرآن ومعانيه"و "الأموال"، توفي سنة 224هـ. ينظر: البداية والنهاية، ابن كثير، (14/169-170).

[2]- ينظر كنموذج، تفسير،ابن كثير، (1/167).

[3]- ينظر كنموذج، المصدر نفسه، (1/306).

[4]- أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن سلمة بن عبد الملك، الأزدي، الحجري المصري الطحاوي الحنفي، وله عدة مصنفات منها "كتاب أحكام القرآن"و "تفسير القرآن" توفي سنة 321هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء، الذهبي، (15/28-29).

[5]- ينظر: اللباب في علوم الكتاب، أبو حفص عمر بن علي بن عادل، (1/250).

[6]- ينظر: تفسير حدائق الروح والريحان، محمد الأمين بن عبد الله الرومي العلوي، ص: 94.

[7]- ينظر: المرجع نفسه، ص: 99-100.

[8]- جلال السيوطي، عبد الرحمان بن أبي بكر بن محمد بن سابق الدين الحضيري السيوطي جلال الدين، إمام، مؤرخ له عدّة مصنفات منها "الأشباه والنظائر"، توفي سنة911هـ. ينظر: الأعلام، الزركلي، (3/301).

[9]- ينظر: الإتقان، السيوطي، (5/1861).

لسورة البقرة أسماء توقيفية وأخرى اجتهادية [1]:

1- أسماؤها التوقيفية:

1-1- سورة البقرة: ثبت لها هذا الاسم لما روي عن النبي ﷺ ، وهو الاسم الذي اشتهرت به، وعَنْ أبي مسعود ﷺ قالَ: قال رَسُولُ الله ﷺ: «مَنْ قرَأ الآيَتيْن مِنْ آخِرِ سُورَةِ البَقرَةِ فِي لَيْلَةٍ كفتاهُ »[2].

وسميت بهذا الاسم ـ سورة البقرة ـ؛ لأنها انفردت بذكر قصة البقرة العجيبة التي أمر الله بني إسرائيل بذبحها لتكون آية، ولقد كان للبقرة شأن إلهي عجيب في هذه الحادثة[3].

1-2- الزهراوان: هذا الاسم أطلق على سورة البقرة مع آل عمران أي كل واحدة تسمى الزهراء.

وعند أهل اللغة الزهراوا ن بمعنى المنيرتين والمضيئتين [4]، ورويت أحاديث في هذا الاسم عن النبي ﷺ منها:

ما روي عن أبي أمَامَة البَاهِلِيُّ قالَ:سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقولُ: «اِقرَؤُوا القُرآنَ، فإنَّهُ يَأتِي يَوْمَ القِيَامَة شَفِيعًا لأصْحَابِهِ، اِقرَؤُوا الزَّهْرَاوَيْنِ:البَقرَةَ وَسُورَةَ آل عِمْرَانَ، فإنَّهُمَا تأتِيَانِ يَوْمَ القِيَامَةِ كأنَّهُمَاغَمَامَتَانِ،أوْ كأنَّهُمَا غَيَايَتَانِ،أوْ كأنَّهُمَافِرْقَانِ مِنْ طَيْرٍ صَوَّافَّ تحَاجَّانِ عَنْ أصْحَابِهِمَا، اِقرَؤُوا سُورَةَ البَقرَةَ، فإنَّ أخْذَهَا بَرَكَة، وَتَرْكَهَا حَسْرَةٌ وَلا تَسْتَطِعُهَا بُطلَة»[5].

2- أسماؤها الاجتهادية:

2-1- فسطاط القرآن [6]: وسميت هذه السورة فسطاط القرآن لعظمة فضلها وثوابها الجسيم، وبهائها وكثرة أحكامها ومواعظها[7].

2-2- سنام القرآن[8]: وثبت هذا الاسم بحديث أبي هُرَيْرَةَ قالَ: قالَ رَسُولُ الله ﷺ:«لِكلِّ ﷺ:« لِكلِّ شَيْءٍ سَنَامٌ، وَإنَّ سَنَامَ القُرْآنِ سُورَةُ البَقرَةِ، وَفِيهَا آيَة هِيَ سَيِّدَةُ آيِ القُرْآنِ هِيَ آيَة الكُرْسِيِّ»[1].

---

[1]- ينظر: أسماء السور وفضائلها، منيرة محمد ناصر الدوسري، ص: 150.
[2]- رواه البخاري في صحيحه، كتاب فضائل القرآن، باب فضل سورة البقرة، الحديث رقم: 5009، ص: 995.
[3]- ينظر: تفسير حدائق الروح والريحان، محمد الأمين بن عبد الله الرومي العلوي، ص: 94.
[4]- ينظر: لسان العرب، ابن منظور، مادة: زهر، (1877/21).
[5]- رواه مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب فضل قراءة القرآن وسورة البقرة، الحديث رقم: 804، ص: 314.
[6]- الفسطاط: بالضم والكسر، المدينة التي فيها مجتمع الناس وكل مدينة فسطاط، وقيل أيضا الفسطاط ضرب من الأبنية في السفر دون السرادق. ينظر: النهاية، ابن الأثير، مادة: فسط، ص:705، والفائق، الزمخشري، مادة: فسط، (116/3).
[7]- ينظر: أسماء سور القرآن وفضائلها، منيرة ناصر الدوسري، ص: 158.
[8]- في اللغة سنام كل شيء: أعلاه. ينظر: لسان العرب، ابن منظور، المادة: سنم، (2120/24).

وسميت سنام القرآن؛ لأن سنام أعلى كل شيء، وسورة البقرة أطول سورة في القرآن وهي من أوائله ـ أي السورة الثانية ـ، وتشتمل على العديد من القواعد والأحكام الشرعية والمواعظ والعبر[2].

الفرع الثالث: مقاصد وفضل سورة البقرة

1- مقاصد السورة : ما بين الآية[1-20]: فهو في التعريف بالقرآن وبيان ما فيه من الهداية وبيان أصناف الناس (المؤمنين، الكافرين، المنافقين)، والمقصد منها دعوة الناس كافة إلى اعتناق الإسلام مع اختلاف أصنافهم[3].

ما بين الآتين [21-40]: تبيّن نعم الله على جميع خلقه، والمقصد منه شرح النعم التي عمت على المكلفين[4].

ما بين الآيتين [41-162]: فهو في تعداد النعم التي ذكرها الله سبحانه وتعالى مجملة في أول السورة على وجه التفصيل إلى أهل الكتاب، وعلى وجه أخص اليهود، والمقصد منها هو دعوتهم إلى ترك باطلهم والدخول في هذا الدين الحق[5].

ما بين الآيتين [178-283]: تناولت الجانب التشريعي؛ لأن المسلمين كانوا في بداية التكوين، والمقصد عرض شرائع هذا الدين تفصيلا[6].

والآيات الثلاثة الأخيرة: فالمقصد منها هو ذكر الوازع والنازع الذي يبعث المؤمنين إلى التوبة والإنابة والتضرع إلى الله، وطلب النصر على الكفار[7].

2- فضل السورة: الأحاديث التي رويت في فضل سورة البقرة كثيرة، وسنكتفي بذكر ثلاثة منها:

1- عَنْ أبي مسعود ﷺ قالَ: قال رَسُولُ الله ﷺ: «مَنْ قرَأ الآيَتيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ البَقرَةِ فِي لَيْلَةٍ كفَتاهُ »[8].

---

[1]- رواه الترمذي في سننه،كتاب فضائل القرآن،باب ما جاء في فصل سورة البقرة وآية الكرسي،الحديث رقم: 2878 ص:460.

[2]- ينظر: أسماء السور وفضائلها، منيرة محمد ناصر الدوسري، ص: 158.

[3]- ينظر: البرهان، الغرناطي، ص: 87، والمناسبات في القرآن الكريم، ابن ظافر القرني، ص: 190-191.

[4]- المرجع نفسه، ص: 191.

[5]- ينظر: أسماء السور وفضائلها، منيرة محمد ناصر الدوسري، ص: 150، والمناسبات، ابن ظافر القرني، ص: 191.

[6]- ينظر: البرهان، الغرناطي، ص: 87.

[7]- ينظر: المصدرالسابق، ص: 87.

[8]- سبق تخريجه في الصفحة:17.

وحديث أبي مسعود هذا يحتمل ثلاثة أوجه، وجمعها كالآتي:

الأول: كفتاه من قيام الليل.

الثاني: كفتاه عصمة الشيطان عن قراءة السورة كلها.

الثالث: كفتاه في حوز أجر قراءتها كما يعدل قوله تعالى :﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١ ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ ۝٢ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ۝٣ وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌۢ ﴾[سورة الإخلاص] ثلث القرآن[1].

قال الإمام السيوطي: معنى"كفتاه" دفعتا عن قارئهما شر الجن والإنس[2].

2- عَنْ أَبَي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قالَ: «لا تَجْعَلُوا بُيُوتكُمْ مَقابِرَ وَإِنَّ البَيْتَ الَّذِي تُقرَأ فِيهِ البَقرَةُ لا يَدْخُلُهُ الشَّيْطانُ»[3].

فإنها تحفظ من الشيطان، وهي علاج وقائي، يحفظ على الإنسان قلبه وقالبه [4].

3- عن أبي أمَامَةَ البَاهِلِيُّ قالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقولُ: «اِقرَؤُوا القُرآنَ، فإنَّهُ يَأتِي يَوْمَ القِيَامَةِ شَفِيعًا لأصْحَابِهِ، اِقرَؤُوا الزَّهْرَاوَيْنِ: البَقرَةَ وَسُورَةَ آلِ عِمْرَانَ، فإنَّهُمَا تأتِيَانِ يَوْمَ القِيَامَةِ كأنَّهُمَا غَمَامَتَانِ، أوْ كأنَّهُمَا غَيَايَتَانِ، أوْ كأنَّهُمَا فِرْقَانِ مِنْ طَيْرٍ صَوَّافَّ تحَاجَّانِ عَنْ أصْحَابِهِمَا، اِقرَؤُوا سُورَةَ البَقرَةَ، فإنَّ أخْذَهَا بَرَكَةٌ، وَتَرْكَهَا حَسْرَةٌ وَلا تَسْتَطِيعُهَا بَطَلَةٌ»[5].

قيل كيف يكونان زهراوين، ويكونان غمامتين سوداوين، وذلك لأن بركتهما ومنفعتهما تأتي إليه على كل طريق يخلق له في كفاءة قراءتهما نورين فيراهما زهراوين يهتدي بهما في الظلمات ويخلقان له غمامتين يستظل بهما في الحرور[6].

---

[1]- ينظر: عارضة الأحوذي، ابن العربي، (09/11).

[2]- ينظر: قوت المغتذي على جامع الترمذي، السيوطي، (195/2).

[3]- رواه الترمذي في سننه، كتاب فضائل القرآن، باب فضل ما جاء في سورة البقرة وآية الكرسي، الحديث رقم: 2877، ص:460.

[4]- ينظر: موسوعة علوم القرآن، عبد القادر منصور، ص: 231.

[5]- سبق تخريجه في الصفحة:18.

[6]- ينظر: عارضة الأحوذي، ابن العربي، (14/11).

المبحث الثاني

آراء ابن كثير الفقهية في مسائل النكاح والطلاق والعدة من خلال سورة البقرة

وهو في أربعة مطالب:

-**المطلب الأول:** مسائل في النكاح.

-**المطلب الثاني:** مسائل في الطلاق.

-**المطلب الثالث:** مسائل في العدّة.

-**المطلب الرابع:** المسائل المنتقاة.

المطلب الأول: مسائل في النكاح[1]

الفرع الأول: وطء المرأة في الدبر

- النص القرآني محل المسألة الفقهية:

قال تعالى :﴿ نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَاتُواْ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ وَقَدِّمُواْ لِأَنفُسِكُمْ وَاتَّقُواْ اللَّهَ وَاعْلَمُوٓاْ أَنَّكُم مُّلَٰقُوهُ وَبَشِّرِ الْمُومِنِينَ ﴾ [البقرة:223]

- أقوال العلماء في المسألة:

اختلف العلماء في هذه المسألة على قولين:

القول الأول لجمهور الفقهاء، لا يحل أن يأتي الرجل امرأته في دبرها، وإن فعل وخالف ذلك ارتكب معصية[2].

روي عن الإمام مالك أن وطء المرأة في الدبر مباح وهو مروي كذلك عن القرظي [3]، وهو الذي وقع في العتبية وقد قال صاحب المحرر الوجيز أن هذا كذب عن الإمام مالك [4]. كما ذكره صاحب البيان والتحصيل أن الوطء في الدبر غير جائز بخلاف ما هو موجود في بعض روايات المدونة[5].

[1]- هو عقد بين الرجل والمرأة، يبيح استمتاع كل منهما بالآخر، ويبين ما لكل منهما من حقوق وما عليه من واجبات. ينظر: مدونة الفقه المالكي وأدلته، الصادق الغرياني، (491/2).

[2]- ينظر: الأم، الشافعي، (244/6)، والمغني، ابن قدامه، (528/9)، والجامع لأحكام القرآن، القرطبي، (09/4).

[3]- محمد بن كعب بن سُلَيْم القرظي، ذكره أكثر من واحد من التابعين أنه صحابي، منهم ابن سعيد، محمد بن إسماعيل. وقال الترمذي: بلغني أنه ولد في حياة سيدنا الرسولﷺ . ينظر: الإنابة إلى معرفة المختلف فيهم من الصحابة، علاء الدين بن قليط مغلطاني، (170/2).

[4]- ينظر: المحرر الوجيز، ابن عطية، (300/1).

[5]- ينظر: البيان والتحصيل، ابن رشد، (446/4).

- رأي ابن كثير:

- لكن الحافظ ردّ قول القرظي بقوله:"ما قاله القرظي إن كان صحيحا إليه فخطأ" [1] وهذا فيه دلالة على أنه ساند القائلين بالتحريم.

الفرع الثاني: زواج المختلعة[2] في العدة[3]

- النص القرآني محل المسألة الفقهية:

يقول تعالى :﴿ فَإِن طَلَّقَهَا فَلاَ تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجاً غَيْرَهُ فَإِن طَلَّقَهَا فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَنْ يَتَرَاجَعَآ إِن ظَنَّآ أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ وَتِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴾[البقرة:230].

- أقوال العلماء في المسألة:

نُقل عن علماء الأمة الإجماع في هذه المسألة، وذلك أنّ للمختلع أن يتزوج المختلعة في عدتها[4]، خلافا لما حكاه ابن عبد البر[5] على أنه لا يجوز له ذلك كما لا يجوز لغيره[6].

- رأي ابن كثير:

وردّ الحافظ ما حكاه ابن عبد البر بقوله:"وهو قول شاذ مردود"[7]، فهذا دليل على أنه يؤيد القائلين بالإجماع.

الفرع الثالث: الوطء الصحيح للزوجة المطلقة ثلاثا شرطا في عودتها إلى الأول

[1]- ينظر: تفسير القرآن العظيم ، ابن كثير، (311/1).
[2]- من الخلع وهو طلاق الرجل امرأته على فدية منها. ينظر: مدونة الفقه المالكي وأدلته، الصادق الغرياني، (703/2).
[3]- مدة حددها الشرع للمرأة بعد فراقها زوجها تتربص فيها دون نكاح. ينظر: مدونة الفقه المالكي وأدلته، الصادق الغرياني، (35/3).
[4]- ينظر: موسوعة الإجماع، ابن تيمية، ص:510.
[5]- أبو عمر يوسف بن عبد البر من أهل قرطبة، من مؤلفاته"التمهيد" و"الاستيعاب" وغيرها، توفي بشاطبة سنة 463ه، ينظر: الديباج المذهب في معرفة أعيان المذهب، ابن فرحون، ص: 440.
[6]- ينظر: الاستذكار، ابن عبد البر، (195/17).
[7]- ينظر: تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، (337/1).

- النص القرآني محل المسألة الفقهية:

يقول تعالى: ﴿ فَإِن طَلَّقَهَا فَلاَ تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجاً غَيْرَهُ فَإِن طَلَّقَهَا فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَنْ يَتَرَاجَعَآ إِن ظَنَّآ أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ وَتِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴾[البقرة:230].

- أقوال العلماء في المسألة:

أجمع العلماء على أن الزوجة المطلقة ثلاثا لا تحل لزوجها حتى تنكح زوجا غيره. [1] ولكن اختلفوا في كون العودة إلى الزوج الأول تكون بالوطء أو بمجرد العقد.

فذهب الجمهور إلى وجوب الوطء الصحيح لعودتها إلى زوجها الأول[2].

وخالف سعيد بن المسيب[3] الجمهور فيما يروى عنه أنها تحلّ له بمجرد العقد[4].

- رأي ابن كثير:

ولم يسلم الحافظ لقول سعيد بن المسيب حيث قال:"في صحته عنه نظر" [5]، ونقل الحافظ ابن كثير أيضا الشروط التي أوردها الإمام مالك في الموطأ، فهذا دليل على أنه يدعم قول الجمهور الذي ينص على وجوب الوطء الصحيح[6].

الفرع الرابع: تحديد المقصود بالذي بيده عقدة النكاح

[1]- ينظر: الإجماع، ابن المنذر، ص:115.
[2]- ينظر: المحلى، ابن حزم، (178/10)، والمجموع، النووي، (425/18)، والمعونة، القاضي عبد الوهاب، (558/1)، وبدائع الصنائع، الكساني،(188/3-189).
[3]- ابن حزن بن أبي وهب بن مخزوم بن يقضة، أبو محمد القريشي المخزومي، عالم أهل المدينة، توفى سنة 74هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء، الذهبي، (217/4، 219، 245).
[4]- ينظر بدائع الصنائع، الكساني،(188/3-189).
[5]- ينظر: تفسير، ابن كثير، (325/1).
[6]- ينظر: الإشراف، القاضي عبد الوهاب، (447/3).

- النص القرآني محل المسألة الفقهية:

قال تعالى: ﴿وَإِن طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوَاْ ٱلذِى بِيَدِهِۦ عُقْدَةُ ٱلنِّكَاحِ وَأَن تَعْفُوٓاْ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَلَا تَنسَوُاْ ٱلْفَضْلَ بَيْنَكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [البقرة:237].

في هذه الآية دلالة على أن الطلاق قبل الدخول ينصف المهر، وهذا بإجماع العلماء[1]، وللمرأة أن تعفوا عن شطرها للزوج بدليل قوله : ﴿ إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ ﴾ .

واختلف العلماء في الطرف الثاني الذي يمكنه العفو عن شطر الصداق إلى مذاهب وهذا لاختلافهم في معنى قوله: ﴿إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوَاْ ٱلذِى بِيَدِهِۦ عُقْدَةُ ٱلنِّكَاحِ﴾

- أقوال العلماء في المسألة:

ذهب الحنفية إلى أن الزوج هو الذي بيده عقدة النكاح فله أن يعفوا عن شطر الصداق لصالح الزوجة[2].

وذهب المالكية إلى أن الذي بيده عقدة النكاح هو الأب، وله أن يعفو عن شطر صداق ابنته البكر[3].

فيما ذهب الإمام الشافعي في الجديد أن الذي بيده عقدة النكاح هو الزوج، وله حق التنازل عن شطر الصداق للمرأة فيصبح من حقها كاملا[4].

وذهب الحنابلة إلى ما ذهب إليه الحنفية، وهو أن الزوج هو الذي بيده عقدة النكاح وعليه المذهب، فله أن يعفوا عن شطر الصداق لصالح الزوجة[1].

---

[1]- ينظر: الإجماع، ابن المنذر، ص: 112.
[2]- ينظر: المبسوط، السرخسي، (34/5).
[3]- ينظر: المعونة ،القاضي عبد الوهاب ، (488/1)، والجامع لأحكام القرآن، القرطبي، (174/1).
[4]- ينظر: روضة الطالبين، النووي، (631/5).

- رأي ابن كثير:

لقد نحا ابن كثير منحى الجمهور القائلين أن الزوج هو الذي بيده عقدة النكاح، ولقد عبر عن اختياره هذا بقوله: "ومأخذ هذا القول أن الذي بيده عقدة النكاح حقيقة: الزوج"[2].

المطلب الثاني: مسائل في الطلاق[3]

الفرع الأول: الطلاق في الإيلاء[4] ومدى وقوع الطلقة

- النص القرآني محل المسألة الفقهية:

قال تعالى: ﴿ لِّلذِينَ يُولُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِن فَآءُو فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ وَإِنْ عَزَمُواْ ٱلطَّلَٰقَ فَإِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [البقرة:226،227]

- أقوال العلماء في المسألة:

اختلفت أقوال العلماء في هذه المسألة على مذهبين:

فذهب الحنفية إلى أن الزوجة تطلق بمجرد مضي مدة الإيلاء(أربعة أشهر)، فتكون الطلقة بائنة، وأن له الحق في الفيئة ما دامت المدة لم تمض[5].

أما مذهب الجمهور فذهبوا إلى أن الزوج مطالب بالفيئة بعد مضي مدة الإيلاء وأن الطلاق لا يقع بمجرد مضيها، وبهذا تكون الطلقة رجعية[6].

- رأي ابن كثير:

لم ينحز الحافظ إلى أي رأي، لكن عند نقله لرأي القائلين بالفيئة وأنه إذا لم يفيء تكون الطلقة رجعية، له مراجعتها في العدّة، ذكر شرط الإمام مالك الذي مفاده أنه لا يجوز له

---

[1]- ينظر: الكافي، ابن قدامة، (349/4).
[2]- ينظر: تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، (338/1).
[3]- رفع قيد النكاح المنعقد بين الزوجين بألفاظ مخصوصة. ينظر: مدونة الفقه المالكي وأدلته، الصادق الغرياني، (663/2).
[4] - طلاق الزوج المكلف القادر على الوطء عادة على ترك وطء زوجته مدة تزيد عن أربعة أشهر، قصد الإضرار.
[5]- ينظر: المبسوط، السرخسي، (7/20-21). ينظر: مدونة الفقه المالكي وأدلته، الصادق الغرياني، (35/3).
[6]-ينظر: التلقين، القاضي عبد الوهاب، ص:336، والمجموع، النووي،(19/35-36)، والمغني، ابن قدامة، (31/11).

مراجعتها حتى يجامعها في العدّة، الذي استغربه الحافظ بقوله: "وهذا غريب جدا" [1]، وعند دراستنا تبيّن لنا أنّ الحافظ لم يبد رأيه، إلا أنه استغرب شرط الإمام مالك الذي انفرد به؛ أي أنه لا ينكر قول الجمهور الذي يقول إن الطلقة رجعية، وله مراجعتها في العدّة، إنما أنكر شرط الإمام مالك فقط.

الفرع الثاني: الزوج الثاني يهدم ما دون ثلاث طلقات

- النص القرآني محل المسألة الفقهية:

يقول تعالى :﴿ فَإِن طَلَّقَهَا فَلاَ تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجاً غَيْرَهُ فَإِن طَلَّقَهَا فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَنْ يَتَرَاجَعَآ إِن ظَنَّآ أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ وَتِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴾[البقرة:230].

- أقوال العلماء في المسألة:

أجمع العلماء على أنّ الرجل إذا طلّق زوجته ثلاثا، فإنها لا تحلّ له حتّى تنكح زوجا غيره، فتعود له بمعدل ثلاث طلقات[2].

واختلفوا فيما إذا طلقها طلقة واحدة أو طلقتين، وتركها حتى انقضت عدّتها ثم تزوجت بآخر فدخل بها ثم طلقها فانقضت عدتها، ثم تزوجها الأول هل تعود إليه بما بقي من الثلاث؟ فهذا هو محل النزاع بين الفقهاء.

ذهب الجمهور إلى أن الزوج الثاني لا يهدم ما دون الثلاث [3]، وخالفهم الحنفية في ذلك حيث قالوا: إن الزوج الثاني يهدم ما دون الثلاث[4].

- رأي ابن كثير:

[1]- ينظر: تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، (315/1).
[2]- ينظر: الإجماع، ابن المنذر، ص:115.
[3]- ينظر: الأم، الشافعي، (633/6)، والمغني، ابن قدامة، (532/10)، والتفريع، ابن الجلاب، (78/2).
[4]- ينظر: المبسوط، السرخسي، (95/6).

من خلال دراستنا وتتبع كلام الحافظ في هذه المسألة وبالرجوع إلى مصادر الحنفية، فإننا لم نقف على استعمالهم لكلمة"الأولى والأحرى"، والذي بدا لنا أنها من قول الحافظ بن كثير، وبها رجح قول الحنفية بقوله:"الأولى والأحرى والله أعلم"[1]-وهذا والله أعلم-

الفرع الثالث: المتعة[2] في الطلاق

- النص القرآني محل المسألة الفقهية:

يقول تعالى: ﴿ لاَّ جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ مَالَمْ تَمَسُّوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُواْ لَهُنَّ فَرِيضَةً وَمَتِّعُوهُنَّ عَلَى ٱلْمُوسِعِ قَدْرُهُ وَعَلَى ٱلْمُقْتِرِ قَدْرُهُ مَتَٰعاً بِالْمَعْرُوفِ حَقّاً عَلَى ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾[البقرة:236].

- أقوال العلماء في المسألة:

هذه المسألة محل خلاف بين الفقهاء كما ذكر الحافظ، وأدرج فيها ثلاثة أقوال:

فذهب الحنفية إلى أن المتعة واجبة[3]، وذهب الإمام الشافعي في الجديد إلى أنّ المتعة واجبة، حيث استحبها لها في القديم[4]، وذهب الإمام أحمد إلى أن المطلقة المفوضة[5] قبل الدخول ليس لها إلاّ المتعة وهذا في رواية عنه[6]، والذي عليه المذهب[7].

- رأي ابن كثير:

[1]- ينظر: تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، (329/1).
[2]- ما يعطيه الزوج للمطلقة زيادة عن الصداق لجبر خاطرها. ينظر: مدونة الفقه المالكي وأدلته، الصادق الغرياني، (82/3).
[3]- ينظر: المبسوط، السرخسي، (61/6).
[4]- ينظر: مغني المحتاج، الخطيب الشربيني، (317/3).
[5]- المفوضة: هي التي يملكها الزوج طلاقها، كأن يقول لها: قد ملكت أمرك أو طلاقك بيدك. ينظر: التلقين، القاضي عبد الوهاب، ص:331.
[6]- ينظر: المغني، ابن قدامة، (139/10).
[7]- ينظر: الكافي، ابن قدامة، (356/4).

من خلال دراستنا لما نقله الحافظ من أقوال في هذه المسألة فإنه أدرج قولا رابعا مفاده أن المتعة مستحبة لكل مطلقة، وهو قول المالكية[1]، حيث قال عنه:"وهذا ليس بمنكور"، ولكن أضاف إليه شرطا، بأن تكون المتعة مستحبة لكل مطلقة مما عدا المفوضة المفارقة قبل الدخول[2].

المطلب الثالث: مسائل في العدّة

الفرع الأول: عدّة الأمَةِ من الطلاق

- النص القرآني محل المسألة الفقهية:

قال تعالى :﴿ وَالْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَن يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ ٱللَّهُ فِيٓ أَرْحَامِهِنَّ إِن كُنَّ يُؤْمِنَّ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ ٱلْأٓخِرِ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَٰلِكَ إِنْ أَرَادُوٓاْ إِصْلَٰحاً وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ [البقرة:228]

- أقوال العلماء في المسألة:

عند تفسيره لهذه الآية بيّن أن عدّة المطلقات من ذوات الأقراء أن يتربصنّ بأنفسهنّ ثلاثة قروء، وأخرج الأئمة الأربعة من هذا العموم عدّة الأمة، فذهب الجمهور إلى أن عدتها قرءين[3]، وخالفهم في ذلك داود الظاهري[4]، حيث قال: "إنّ عدتها ثلاثة قروء"[5].

- رأي ابن كثير:

ضعّف الحافظ ابن كثير قول الجمهور القائلين بأنّ عدّة الأمَة المطلقة قرءين بقوله: "ولكن مظاهر هذا ضعيف بالكلية" [1] ؛ أي أنّ عدة كلا من الأمة والحرة سواء؛ لأنه أمر جبلي فيستوي الجميع فيه[2].

---

[1]- ينظر: الذخيرة، القرافي، (448/4).
[2]- ينظر: تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، (337/1).
[3]- ينظر: الإشراف، القاضي عبد الوهاب، (16/4)، و بداية المجتهد ونهاية المقتصد، ابن رشد، (93/2).
[4]- داود الظاهري: إمام أهل الظاهر كان زاهدا، ورعا، كان شافعيا ثم صار صاحب مذهب مستقل، ومن مؤلفاته"إبطال القياس" وغيره، توفي في بغداد سنة 270هـ. ينظر: طبقات الشافعية الكبرى، عبد الوهاب الكافي، (84/2).
[5]- نقلا من الإشراف، القاضي عبد الوهاب، (16/4).

الفرع الثاني: عدة الحامل المتوفى عنها زوجها

- النص القرآني محل المسألة الفقهية:

قال تعالى:﴿ وَالذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجاً يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْراً فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِيَ أَنفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾[البقرة: 234].

- أقوال العلماء في المسألة:

المعلوم من خلال كتاب الله وسنة نبيّه ﷺ وإجماع الأمة أنّ عدّة الحامل المتوفى عنها زوجها أجلها أن تضع حملها ولو بعد ساعة[3]، إلا أنّ ترجمان القرآن وحبر الأمّة عبد الله بن عباس رضي الله عنهما يرى أن عليها التربص بأبعد الأجلين[4].

- رأي ابن كثير:

وأيّده ابن كثير في ذلك بقوله: "وهذا مأخذ جيّد، ومسلك قوي، لولا ما ثبت في السنة"[5]، وهذا دليل على ميله لهذا الرأي مع عدم إنكاره لما جاء في القرآن والسنة وإجماع سلف الأمة.

الفرع الثالث: عدة الأمة المتوفى عنها سيدها

- النص القرآني محل المسألة الفقهية:

[1]- ينظر: تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، (316/1).
[2]- ينظر: بداية المجتهد ونهاية المقتصد، ابن رشد،(93/2)، والجامع لأحكام القرآن، القرطبي(44/4).
[3]- ينظر: الإشراف على مذاهب العلماء، ابن المنذر، (351/5)، والمبسوط، السرخسي، (31/6)، والأم، الشافعي،(566/6)، والمغني، ابن قدامة، (227/11).
[4]- ينظر: فقه ابن عباس، عبد الله بن عطية المالكي، (515/2).
[5]- ينظر: تفسير القرآن العظيم، ابن كثير،(333/1).

قال تعالى:﴿ وَالذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجاً يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْراً فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِيَ أَنفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾[البقرة:234].

- أقوال العلماء في المسألة:

اختلفت أقوال العلماء في هذه المسألة على النحو الآتي:

فذهب كل من الحنيفة[1] و الشافعية في المشهور عنهم[2]، إلى أنّ عدّتها شهران وخمسة أيام؛ لأنّ الرق منصف للعدّة، وهذا بالنسبة للأمة التي تحيض، أما التي لا تحيض فعدتها شهر.

وأمّا الإمام مالك فذهب إلى أن عدة الأمَة المتوفى عنها سيّدها إذا كانت من اللواتي يحضن فعدّتها حيضة، وأما إن كانت ممن لا تحيض فعدّتها ثلاثة أشهر [3]. وذهب الحنابلة في المشهور عندهم أيضا إلى أنها تعتد بحيضة كاملة[4].

- رأي ابن كثير:

عند دراستنا للآراء التي نقلها الإمام الحافظ في هذه المسألة، فإنه لم يبد رأيه في الأمة التي تحيض، ولكنه صرّح وأثبت رأيه في الأمة التي لا تحيض، فإنه تبنّى رأي الإمام مالك بقوله: "ثلاثة أحب إليّ والله أعلم"[5]، أي أنّ عدّتها ثلاثة أشهر.

المطلب الرابع: المسائل المنتقاة.

[1] - ينظر: المبسوط، السرخسي، (32/6) والبناية شرح الهداية ، محمد بن أحمد العيني، (114/5).
[2] - المجموع، النووي، (435/19).
[3] - ينتظر: المدونة، مالك بن أنس،(18/2).
[4] - المغني، ابن قدامة، (262/11).
[5]- ينظر: تفسير القرآن العظيم، ابن كثير،(334/1).

بعد قراءتنا لتفسير سورة البقرة، فإننا حاولنا استخراج مسائل الأحوال الشخصية التي بدا لنا أن ابن كثير أبدى فيها رأيه، ونظرا لضيق المقام الذي لا يسمح بتفصيل جميع المسائل، فإننا رتبناها في إطار جدول؛ حتى يسهل لمن أراد الاطلاع والاستزادة فيها أكثر، وذلك بذكر رقم الآية، وعنوان المسألة، واللفظ الذي اعتقدنا أنه رجح به، والرأي الراجح عنده، ورقم صفحة التفسير من النسخة التي اعتمدناها، وفيما يأتي عرض ذلك:

الآية	عنوان المسألة	اللفظ المرجح به	الرأي الراجح	الصفحة
222	مباشرة الحائض فيما عدا الفرج.	ذكر رأياً واحداً، وهو أحد قولي الشافعي.	يجوز مباشرة الحائض فيما عدا الفرج.	303
222	وطء الزوجة في الحيض هل تلزمه كفارة؟	وهو صحيح.	لا شيء عليه، وهو مذهب الشافعي في الجديد، وهو قول الجمهور.	305
222	وطء المرأة بعد انقطاع حيضها وقبل الاغتسال.	وهو صحيح.	لا يحل لها الجماع مع زوجها حتى تغتسل بالماء، أو تتيمم إن تعذر ذلك.	305
229	صور الخلع.	الأصل عدمه.	أن للخلع صوراً، وأنه قد يكون من جهة الرجل.	320
229	هل الخلع طلاق؟	ذكر رأي الشافعي في بداية ونهاية المسألة، ودافع عنه بالأدلة.	الخلع ليس طلاقاً.	323
230	طلاق الثلاث بلفظ واحد.	ذكر رأي الإمام مالك فقط، واستدل له.	حرام، وأن السنة أن يطلق واحدة فقط.	324

233	مدة الرضاعة.	وهذا أصح.	لا تعتبر الرضاعة بعد الحولين.	332
233	نفقة الأقارب بعضهم على بعض.	يرجح ذلك.	وجوب نفقة الأقارب بعضهم على بعض.	332
236	أقل متعة للمطلقة.	وأحب ذلك إلي.	أقله ما تجزئ فيه الصلاة.	337
240 242	سكنى المعتدة هل تجب من تركة الميت أم لا؟	ذكر بأن فيها قولين للشافعي واكتفى بذكر قول الوجوب والاستدلال له.	تجب سكنى المعتدة من تركة الميت.	347

الخاتمة

الحمد لله الذي بمنّه وفضله تمّ إنجاز بحثنا، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه والتابعين بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:

فمن خلال البحث في الآراء الفقهية لابن كثير من خلال تفسيره – مسائل الأحوال الشخصية في سورة البقرة أنموذجا- ، خلصنا إلى جملة من النتائج ولعلّ أهمها ما يأتي:

1- إنّ المنهج الذي سلكه الحافظ في تفسيره، وسار عليه من أحسن المناهج وأصحها؛ وهذا ما ميّزه عن بقية التفاسير الأخرى.

2- تفسير ابن كثير يعتبر ملخصاً لجملة من التفاسير الأخرى؛ ودليل هذا نَقله عن مفسري السلف، ولهذا اعتبر من خيرة التفاسير بالمأثور.

3- تفسير ابن كثير يعتبر موسوعة علمية؛ أي يحوي جملة من العلوم الإسلامية مثل: الناسخ والمنسوخ، القراءات، أسباب النزول،...إلخ، واعتنى بالحديث ورواته ونقد أسانيده أكثر من كل العلوم.

4- بروز شخصية الحافظ ابن كثير في تفسيره؛ وذلك من خلال مناقشاته لما يسرده من أحاديث وآثار، حيث يبيّن الصحيح من الضعيف، وغير ذلك.

5- يظهر من خلال قراءتنا لتفسير ابن كثير أنه ملازم لتفسير الإمام ابن جرير الطبري؛ فإنه لا يستغني عن رأيه في الغالب.

6- عدم إسهاب الحافظ في عرض المسائل الفقهية، إلا في القليل النادر، مع حرصه على بيان ما يستنبط من الآية من أحكام.

7- يعرض ابن كثير في المسألة أقوال المجتهدين والفقهاء من الصحابة والتابعين وكذلك يهتم بذكر المذاهب الأربعة المشهورة.

8- مناقشة الحافظ ابن كثير لأقوال العلماء في المسألة، والاستدلال لهم، وبيان الراجح من غيره منها، ولكن هذا ليس في كل المواضع، فإنه في بعضها الآخر يعرض أقوال العلماء من دون ترجيح.

9- عدم تعصّب الحافظ ابن كثير لأي مذهب من المذاهب الفقهية.

*** توصيات:**

- المداومة على قراءة سورة البقرة؛ لأنها كلها بركة ومنفعة في الدنيا، حيث تحفظ من الشيطان، وهي علاج وقائي من كل ضرر، كما تجلب الأجر في الآخرة.

- يجب على كل من أراد قراءة التفسير، أن يضع أمامه كتابا فقهيا ولو بسيطا، حتى يسهل عليه معرفة الأحكام المستنبطة من الآيات، ولتتبيّن له المسائل الخلافية وغير الخلافية.

- من الأفضل لكل طالب علم مُجد، إذا أراد البحث في موضوع متعلق بعالم معيّن أن يحيط بجميع كتبه ليلتمس منهجه، وتسهل عليه الدراسة.

- أملنا في طلبة العلوم الإسلامية بجامعة الوادي، أن يواصلوا دراسة المشوار الفقهي لابن كثير من خلال تفسيره.

وأخيرا، نرجو مِن كل من يتعرض لبحثنا ويقرأه، أن يتمه إذا اكتشف نقصا موجودا فيه؛ فالكمال لرب العزّة.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

الفهـــارس

1 **فهرس الآيات القرآنية.**

2 **فهرس الأحاديث النبوية.**

3 **فهرس الأعلام.**

4 **فهرس المصادر والمراجع.**

5 **فهرس الموضوعات.**

1- فهرس الآيات القرآنية

طرف الآية	السورة	رقم الآية	الصفحة
﴿ فَتَلَقَّىٰٓ ءَادَمُ مِن رَّبِّهِۦ ﴾	البقرة	37	12
﴿.. ٱذْكُرُواْ نِعْمَتِيَ ٱلَّتِيٓ أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ ﴾		47	14
﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تَذْبَحُواْ بَقَرَةً ﴾		67	14
﴿ فَاقِعٌ لَّوْنُهَا تَسُرُّ ٱلنَّٰظِرِينَ ﴾		69	13
﴿ وَأَنفِقُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا تُلْقُواْ ﴾		195	13-12
﴿ نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُواْ حَرْثَكُم ﴾		223	22
﴿ وَلَا تَجْعَلُواْ ٱللَّهَ عُرْضَةً لِّأَيْمَٰنِكُمْ ﴾		224	16
﴿ لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ ﴾		226	26
﴿وَالْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ﴾		228	29
﴿ فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعْدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ ﴾		230	24-23-27
﴿ وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا ﴾		234	31-30
﴿لَّا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ مَا لَمْ تَمَسُّوهُنَّ ﴾		236	28
﴿ وَإِن طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ ﴾		237	25
﴿ قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا ﴾	الأعراف	23	12
﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١ ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ ﴾	الإخلاص	4	19

2- فهرس الأحاديث النبوية

الحديث	الصحابي راوي الحديث	المُخَرِّج	الصفحة
« مَنْ يُرِدِ اَللهُ بِهِ خَيْراً يُفَقِّهْهُ فِي الدِّين»	/	البخاري	8
«غَزَوْنَا مَنَ المَدِينَة نُرِيدُ القُسْطَنْطِنِيَّة...»	أسلم أبو عمران	أبو داود	13
«مَنْ قَرَأَ الآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ...»	أبو مسعود	البخاري	17-19
«اِقْرَؤُوا القُرْآنَ، فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ القِيَامَة شَفِيعًا... »	أبو أمامة الباهلي	مسلم	19
«لِكُلِّ شَيْءٍ سَنَامٌ، وَإِنَّ سَنَامَ القُرْآنِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ..»	أبو هريرة	الترمذي	18
«لاَ تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ ...»	أبو هريرة	الترمذي	19

3- فهرس الأعلام

اسم العلم	موضع الترجمة
ابن أبي حاتم	15
ابن تيمية	8
ابن جرير الطبري	11
ابن حزم	16
ابن شحنة	8
ابن عبد البر	23
أبو المحاسن الحسيني	9
أبو جعفر الطحاوي	16
أبو عبد الله الرازي	15
ابو عبيدة القاسم بن سلام	16
أبو مظفر يحيى بن محمدبن هبيرة	15
الأصبهاني	8
البخاري	15
برهان الدين الفزاري	8
داوود الظاهري	29
سعيد بن المسيب	24
السيلاوي	9
السيوطي	17
شهاب الدين بن حجي	9
محمد ابن إسحاق بن يسار	16
محمد بن كعب القرظي	22
المزي	8
مسلم	15
يوسف عبد اللاوي	15

4- فهرس المصادر والمراجع

أولا: الكتب

أ -القرآن الكريم وعلومه:
- القرآن الكريم برواية ورش عن نافع.
1 -الإتقان في علوم القرآن، أبو الفضل جلال الدين عبد الرحمان بن أبو بكر السيوطي، ت: مركز الدراسات القرآنية، (دط)، مجمع الملك فهد، السعودية، (دت).
2 -أحكام القرآن، أبو بكر محمد بن عبد الله المعروف بابن العربي محمد عبد القادر، ط:3، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1424هـ- 2003م.
3 -الإسرائليات وأثرها في كتب التفسير، رمزي نعناعة، ط: 1، دار القلم ودار الضياء، دمشق، بيروت، 1390هـ-1970م.
4 - الإسرائليات والموضوعات في كتب التفسير، محمد بن محمد أبو شهبه، (دط)، مكتب السنة، (د.م.ن)، (دت).
5 -أسماء سور القرآن وفضائلها، منيرة محمد ناصر الدوسري، ط: 1، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، 1426هـ.
6 - بحوث في أصول التفسير ومناهجه، فهد بن عبد الرحمان بن سليمان الرومي، (دط)، مكتبة التوبة، (د.م.ن)، (دت).
7 -البرهان في ترتيب القرآن، أبو جعفر أحمد بن إبراهيم بن الزبير الغرناطي، ت: محمد شعباني، (دط)، (د.م.ن)، 1410هـ19990.
8 - تفسير القرآن العظيم، عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن كثير القريشي، ت: محمد ناصر الدين الألباني، ط:1، مكتبة صفاء، القاهرة، 1425هـ-2004م.
9 - تفسير حدائق الروح والريحان في روابي علوم القرآن، محمد الأمين بن عبد الله الأرمي العلوي الهرري الشافعي، ط:1، دار طوق النجاة، بيروت، لبنان، 1421هـ-2001م.
10 -التفسير والمفسرون، محمد حسن الذهبي، ط:7، مكتبة وهبة، القاهرة،2000م.
11 -الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمنه من السنة وآي الفرقان، أبو عبد الله محمد

بن أحمد بن أبي بكر القرطبي، ت: عبد الله بن عبد المحسن التركي ومحمد رضوان عرقسوسي، ط:1، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، 1427هـ-2006م.
12 -علوم القرآن من خلال مقدمات التفاسير، محمد صفاء شيخ إبراهيم حقي، ط: 1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1425هـ- 2004م.
13 - اللباب في علوم الكتاب، أبي حفص عمر بن علي بن عادل الدمشقي الحنبلي، ت: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، ط: 1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1419هـ-1998م.
14 -المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، القاضي أبي محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي، ت: عبد السلام عبد الشافي، ط: 1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1422هـ/2001م.
15 -مناهج المفسرين، مساعد مسلم آل جعفر، ط:1، دار المعرفة، (د.م)، 1980م
16 -منهج ابن كثير في التفسير، سليمان بن إبراهيم اللاحم، ط:1، دار المسلم، الرياض، 1420هـ-1999م.
17 -موسوعة علوم القرآن، عبد القادر منصور، ط: 1، دار القلم العربي، سورية، حلب،1422هـ-2002م.
ب- الحديث النبوي وعلومه:
18 -الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمنه (الموطأ من معالي الرأي والآثار وشرح ذلك كله بالإيجاز والاختصار، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمرى الأندلسي، ط: 1، دار قيبة ، ودار الوعي، دمشق، بيروت، حلب، القاهرة،1414هـ-1993م.
19 -سنن أبو داود، أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، (دط)، بيت الأفكار الدولية، الرياض، (دت).
20 -سنن الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي، بيت الأفكار الدولية، الرياض، (دت).
21 -صحيح البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، ت: أبو صهيب الكرمي، (دط)، بيت الأفكار الدولية، الرياض، 1419هـ- 1998م.
22 -صحيح مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القيشري النيسابوري، (دط)، بيت

الأفكار الدولية، الرياض، 1419هـ-1998م.
23 -عارضة الأحوذي شرح الترمذي، ابن العربي المالكي، (دط)، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، (دت).
24 -الفائق في غريب الحديث، جار الله محمود بن عمر الزمخشري، ت: علي محمد البخاري ومحمد أبو الفضل إبراهيم، (دط)، دار الفكر، (د.م.ن)، 1414هـ-1993م.
25 -فردوس الأخبار بمأثور الخطاب المخرج على كتاب الشهاب، الحافظ شيرويه بن شهردار بن شرويه الديلمي، ت: فواز أحمد الزمرلي، ومحمد المعتصم بالله البغدادي، ط1، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، 1407هـ-1987م.
26 -مسند الفردوس، أبو منصور شهردار بن شيرويه الديلمي، ت: فواز أحمد الزمرلي ومحمد معتصم بالله البغدادي، ط: 1، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، 1407هـ-1987م.
27 -النهاية في غريب الحديث والأثر، محمد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري ابن الأثير، إشراف: علي بن حسين بن عبد الحميد الحلبي الأثري، ط: 1، دار بن الجوزي، السعودية، 1421هـ.
ج- الفقه الإسلامي
- الفقه الحنفي:
28 -بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين أبو بكر بن مسعود الكساني الحنفي الملقب بملك العلماء، ط:1، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، 1328هـ/1910م.
29 -البناية شرح الهداية، محمود بن أحمد العيني ، دون ت، ط: 1، 1400ه- 1980م، دار الفكر، بيروت- لبنان.
30 -المبسوط، شمس الدين السرخسي، (دط)، دار المعرفة، بيروت، لبنان، (دت).
- الفقه المالكي:
31 -الإشراف على نكت مسائل الخلاف، القاضي أبو محمد عبد الوهاب بن على بن نصر البغدادي المالكي، ط: 1، دار ابن القيم ودار ابن عفان، المملكة العربية السعودية، جمهورية مصر العربية، 1429هـ/2008م.
32 -بداية المجتهد ونهاية المقتصد، أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، ط:6، دار المعرفة، (د.م.ن)،1402هـ/1982م.

33	-البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل في مسائل المستخرجة، أبو الوليد بن رشد القرطبي، ت: محمد حجي، ط: 2، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 1408هـ/1988م.
34	-التفريع، أبو القاسم عبيد الله بن الحسين بن الحسن الجلاب البعري، ت: حسين بن سالم الدهماني، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 1408هـ/1987م.
35	-التلقين في الفقه المالكي، القاضي أبو محمد عبد الوهاب البغدادي المالكي، ت: ثالث سعيد الغاني، (دط)، مكتبة نزار مصطفى الباز، الرياض، مكة المكرمة، (دت).
36	-الذخيرة، شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي، ت: محمد حجي، ط: 1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1994م.
37	-الفقه المالكي وأدلته، الحبيب بن طاهر، ط: 1، دار ابن حزم، بيروت، لبنان، 1418هـ- 1998م.
38	-المدونة الكبرى، مالك بن أنس الأصبحي، ط 1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1415هـ/1994م.
39	-المعونة على مذهب عالم المدينة، القاضي أبو محمد عبد الوهاب على بن نصر المالكي، ت: محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي، ط 1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1418هـ/1998م.
40	-مدونة الفقه المالكي وأدلته، صادق عبد الرحمان الغرياني، ط: 1، مؤسسة الريان، بيروت- لبنان، 1423هـ-2002م.
- الفقه الشافعي:	
41	-الإشراف على مذاهب العلماء، أبو بكر محمد بن إبراهيم بن عبد المنذر النيسابوري، ت: أبو حماد صغير أحمد الأنصاري، ط: 1، مكتبة الثقافة، رأس الخيمة، الإمارات العربية المتحدة، 1425هـ/2004م.
42	-الأم، محمد بن إدريس الشافعي، ت: رفعت فوزي عبد المطلب، ط: 1، دار الوفاء، المنصورة، 1422هـ/2001م.
43	-البيان في المذهب الشافعي، أبو الحسن يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني الشافعي اليمني، ت: قاسم محمد النوري، ط: 1، دار المنهاج، لبنان، بيروت، 1421هـ-2000م.

44	روضة الطالبين، أبو زكريا يحيى بن شرف النروي الدمشقي، ت: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، (دط)، دار عالم الكتب، الرياض، المملكة العربية السعودية، 1423هـ/2003م.
45	المجموع شرح المذهب للبشرازي، أبو زكريا محي الدين بن شرف النووي، ت: محمد نجيب المطيعي، (دط)، مكتبة الإرشاد، جدّة، المملكة العربية السعودية، (دت).
46	مغني المحتاج في معرفة معاني ألفاظ المنهاج، شمس الدين محمد بن الخطيب الشربيني، ط: ، 1 دار المعرفة، بيروت–لبنان، 1418هـ–1997م.
	– الفقه الحنبلي:
47	الكافي، موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الجماعيلي الدمشقي الصالحي الحنبلي، ت: عبد الله بن عبد المحسن التركي، (دط)، دار الهجرة، (دت).
48	المغني، موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الجماعيلي الدمشقي الصالحي الحنبلي، ت: عبد الله بن عبد المحسن التركي وعبد الفتاح محمد حلو، (دط)، دار عالم الكتب، الرياض، (دت).
	– الفقه الظاهري:
49	المحلى، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم، (دط)، مطبعة النهضة، مصر، (دت).
	– الفقه العام:
50	الإجماع، أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، ت: أبو حامد صغير أحمد بن محمد حنيفة، ط: 2، مكتبة الفرقان، مكتبة مكة الثقافية، عجمان، رأس الخيمة، 1420هـ
51	الجريمة والعقوبة في الفقه الإسلامي – العقوبة–، محمد أبو زهرة، (دط)، دار الفكر العربي، القاهرة، (دت).
52	الفقه الإسلامي وأدلته، وهبة الزحيلي، ط: 2، دار الفكر، دمشق، 1405هـ–1985م.
53	اللباب في فقه السنة والكتاب، محمد صبحي بن حسن حلاق، ط: 1، مكتبة الصحابة، الإمارات، الشارقة، 1423هـ/2007م.
54	موسوعة الإجماع، ابن تيمية، ط: 1، مكتبة دار البيان الحديثة، المملكة العربية

السعودية، 1420هـ.

د- أصول الفقه الإسلامي

55 -الأصول من علم الأصول، محمد بن صالح العثيمين، ت: أبو إسحاق أشرف بن صالح العشري السلفي، (دط)، دار الإيمان، الإسكندرية، (دت).

56 -التأسيس في أصول الفقه على ضوء الكتاب والسنة، أبي إسلام مصطفى بن محمد بن سلامة، (دط)، مكتبة الحرمين للعلوم النافعة، (د.م.ن)، (دت).

هـ- التاريخ والتراجم

57 -الأعلام قاموس التراجم، خير الدين الزركلي، ط: 5، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، 2002م.

58 -الإنابة إلى معرفة المختلف فيهم من الصحابة، علاء الدين بن قليط مغلطاي، ت: السيد عزت المرسي، وإبراهيم إسماعيل القاضي، ومجدي عبد الخالق الشافعي، (دط)، مكتبة الرشد، الرياض،(دت).

59 -البداية والنهاية، الحافظ عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي، ت: عبد الله عبد المحسن التركي، ط: 1، دار الهجرة، (د.م.ن)، 1417هـ1997م.

60 -البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، محمد بن علي الشوكاني، ت: محمد بن يحيى بن زيادة الحسني اليمني الصنعاوي، ط: 1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1418هـ-1998م.

61 -الدرر الكامنة في أعيان المائة الثمانية، شهاب الدين أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن علي بن أحمد الشهير بابن حجر العسقلاني، (دط)، دار الجيل، بيروت، لبنان، 1414هـ-1993م.

62 -الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، ابن فرحون، ت: مأمون بن محي الدين الجنان، ط:1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان،1417هـ- 1996م.

63 -الذيل التام على دول الإسلام، شمس الدين أبي الخير محمد بن عبد الرحمان بن محمد الاسخاوي، ت: حسن إسماعيل مروة، ط: 1، دار العروبة، الكويت، دار ابن العماد، بيروت، 1413هـ-1992م.

64 -سير أعلام النبلاء، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، ت: شعيب الأرنؤوط، ط:3، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1405هـ-1985م.

65 -شذرات الذهب في أخبار من ذهب، شهاب الدين أبو الفلاح عبد الحي بن أحمد العكري الحنبلي الدمشقي (ابن عماد)، ت: محمود الأرناؤوطي، ط: 1، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، 1406هـ-1987م.

66 -طبقات الشافعية، أبو بكر بن أحمد بن محمد بن عمر بن محمد تقي الدين بن قاضي شهبة الدمشقي، ط: 1، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، 1399هـ-1979م.

67 -طبقات الشافعية الكبرى، عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي، ت: محمود محمد الطناحي وآخرون، ط: 1، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاؤه، (د.م.ن)، 1383هـ/1964م.

68 -الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، محمد بن الحسن الحجوي الثعالبي، (دط)، إدارة المعارف، الرباط، 1340هـ-ومطبعة البلدية بفاس، 1345هـ.

69 -كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، مصطفى بن عبد الله الشهير بحجي خليفة، (دط)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، (دت).

70 -المختار المصون من أعلام القرون، محمد بن حسن بن عقيل موسى، ط: 1، دار الأندلس الخضرة، جدة، المملكة العربية السعودية، 1415هـ-1993.

71 -معجم المؤلفين، تراجم مصنفي الكتب العربية، عمر كحالة، ط: 1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1414هـ-1993م،

72 -الموسوعة الميسرة في تراجم أئمة التفسير والإقراء والنحو واللغة، وليد بن أحمد الحسيني الزبيدي، إياد بن عبد اللطيف القيسي، وآخرون، ط: 1، مجلة الحكمة، بريطانيا، 1424هـ-2003م.

و- قواميس ومعاجم

73 -القاموس المحيط، مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزي أبادي، ت: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، ط: 8، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، 1426هـ-2005م.

74 -لسان العرب، ابن منظور، ت: عبد الله علي الكبير، محمد أحمد حسب الله، هاشم محمد الشاذلي، ط:1، دار المعارف، القاهرة، (دت).

ثانيا- الرسائل الجامعية

75- الإمام بن كثير المفسر، إعداد: مطر أحمد مسفر الزهري، رسالة ماجستير، إشراف: السيد أحمد صقر، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، 1402هـ.
76- فقه ابن عباس رضي الله عنهما في أحكام النكاح وما يلحق به والفرقة بين الزوجين والأثر المترتب عليها، دراسة وتوثيقا ومقارنة، إعداد: عبد الله بن عطية المالكي إشراف: رمضان حافظ عبد الرحمان، رسالة ماجستير، جامعة أم القرى مكة، 1413هـ.
77- قوت المغتذي على جامع الترمذي للإمام جلال الدين عبد الرحمان بن كمال أبو بكر السيوطي، إعداد: ناصر بن محمد بن حامد الفريبي، رسالة دكتوراه، إشراف: سعدي الهاشمي، جامعة: أم القرى، المملكة العربية السعودية، 1424هـ.
78- المناسبات في القرآن الكريم دراسة تطبيقية في سورتي الفاتحة والبقرة من تفسير الفخر الرازي، إعداد: عبد الله بن مقبل بن ظافر القرني، رسالة ماجستيير، إشراف: عبد الحميد عمر الأمين، جامعة: أم القرى، السعودية، 1412هـ-1413هـ.
79- منهج الحافظ ابن كثير في نقد الرواة والمرويات من خلال تفسيره، إعداد: يوسف عبد اللاوي، رسالة دكتوراه، إشراف: محمد خالد اسطمبولي، جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة، 1430هـ-2009م.

5- فهرس الموضوعات

العنـــــوان	الصفحة
ملخص البحث باللغتين العربية والفرنسية	
الإهداء	
الشكر والعرفان	
المقدمة	1
المبحث الأول: التعريف بالفقه وابن كثير وتفسيره وسورة البقرة	
المطلب الأول: التعريف بالفقه	6
الفرع الأول: الفقه لغة واصطلاحا	6
الفرع الثاني: أقسام الفقه	6
الفرع الثالث: مكانة الفقه	7
المطلب الثاني: التعريف بابن كثير	8
الفرع الأول: نسبه وأشهر شيوخه وتلاميذه	8
الفرع الثاني: عقيدته ومكانته العلمية	9
الفرع الثالث: وفاته وأهم آثاره	10
المطلب الثالث: التعريف بتفسير ابن كثير	11
الفرع الأول: لمحة عن تفسير ابن كثير	11
الفرع الثاني: منهج ابن كثير في تفسيره	12
الفرع الثالث: مصادر ابن كثير في تفسيره	15
المطلب الرابع: التعريف بسورة البقرة	16
الفرع الأول: لمحة عن السورة	16
الفرع الثاني: أسماء سورة البقرة	17
الفرع الثالث: مقاصد وفضل سورة البقرة	18
المبحث الثاني: آراء ابن كثير الفقهية في مسائل النكاح والطلاق والعدة من خلال سورة البقرة	
المطلب الأول: مسائل في النكاح	22
الفرع الأول: وطء المرأة في الدبر	22
الفرع الثاني: زواج المختلعة في العدة	23
الفرع الثالث: الوطء الصحيح للزوجة المطلقة ثلاثا شرطا في عودتها إلى الأول	24
الفرع الرابع: تحديد المقصود بالذي بيده عقدة النكاح	25
المطلب الثاني: مسائل في الطلاق	26
الفرع الأول: الطلاق في الإيلاء ومدى وقوع الطلقة	26

الفرع الثاني: الزوج الثاني يهدم ما دون الثلاث طلقات	27
الفرع الثالث: المتعة في الطلاق	28
المطلب الثالث: مسائل في العدّة	29
الفرع الأول: عدّة الْأَمَةِ من الطلاق	29
الفرع الثاني: عدة الحامل المتوفى عنها زوجها	30
الفرع الثالث: عدة الأمة المتوفى عنها سيدها	31
المطلب الرابع: المسائل المنتقاة	32
الخاتمة	34
الفهـــــــــــارس	
فهرس الآيات القرآنية	37
فهرس الأحاديث النبوية	38
فهرس الأعلام	39
فهرس المصادر والمراجع	40
فهرس الموضوعات	48